

الدرس السابع من دروس دورة عمدة الفقه لفضيلة الشيخ منصور الغامدي حفظه الله

منصور الغامدي

طيب بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علما ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما. اللهم يا معلم ادم وابراهيم علما - [00:00:04](#)

اللهم يا مفهم سليمان فهما اما بعد فالامام جزاه الله خيرا يعني قرأ في صلاة الفجر ايات اه عظيمة من اخر سورة القصص قص الله سبحانه وتعالى لنا فيها قصة قارون. هذه الايات الكريمة الشريفة - [00:00:24](#)

اه ذكر فيها علمان او نوعان من انواع العلم العلم الاول علم ادعاه قارون قال انما اوتيته على علم عندي والعلم الثاني الذي لحق في هذه الايات الكريمة الشريفة ولقوم وصفهم الله سبحانه وتعالى بانهم اوتوا العلم. وقال الذين اوتوا العلم وان لكم ثواب الله خير - [00:00:48](#)

فما هي الفروق بين هذين العلمين العلم الذي ادعاه قارون والعلم الذي وصف الله سبحانه وتعالى به اوليائه والمؤمنين الصالحين المتقين بين هذين العلمين حقيقة فرق كما بين السماء والارض - [00:01:25](#)

اما العلم الاول علم عندي وصف الله سبحانه وتعالى بانه نكرة علم لكن الثاني معرف بال اوتوا العلم العلم الاول ادعاه قارون هو الذي حصله بنفسه لكن علم الايمان والدين - [00:01:45](#)

وعلم التقوى وعلم الشريعة هذا الانسان فقط لا يبذل فيه الا سبب. ولكن الذي يؤتيه ويمنحه هو الله سبحانه وتعالى. قال الذين اوتوا العلم. لذلك دائما العلم الشرعي الممدوح في الكتاب والسنة - [00:02:07](#)

دائما يأتي بهذه الصيغة اوتوا العلم. الله سبحانه وتعالى هو الذي يؤتي العلم وهو الذي يعطيه والانسان حقيقة لا يبذل الا سبب او انه يجلس في مجلس العلم ولا يقرأ كتب العلم ولا يحفظ - [00:02:25](#)

ايات القرآن الكريم او احاديث السنة النبوية يبذل اسباب فقط ولكن الذي يؤتي العلم هو الله جل جلاله وهناك فرق ثالث بين هذين العلمين ان العلم الاول علم قارون هذا - [00:02:39](#)

علم ارداه في نار جهنم والعياذ بالله وجعله مخسوبا به في الارض وهو معذب في الآخرة واما الذين اوتوا العلم الممدوح فعلمهم انجاه انجاههم في الدنيا وينجيهم يوم القيامة كذلك من الفروق بين هذين العلم ان علم قارون هذا - [00:02:55](#)

قاده الى الاستكبار على الله سبحانه وتعالى والاعراض عن الله سبحانه وتعالى والاعراض عن عبودية الله لذلك حقيقة كل علم يقود الى البعد عن طاعة الله وعن عبادة الله هذا من جنس علم قارون - [00:03:23](#)

واما اولئك القوم الذين مدحهم الله سبحانه وتعالى بانهم اوتوا العلم فهؤلاء علمهم اداهم للذل لله وطاعة الله واداهم لمعرفة حقيقة الدنيا وهوانها على الله علم قارون علم خداع فعظم الدنيا في عينه - [00:03:41](#)

وقادر الاستكبار على الله ولكن علم اولئك الذين اوتوا العلم ذكرهم الله سبحانه وتعالى كان هذا العلم الذي اتاه الله سبحانه وتعالى مؤديا لهم لمعرفة موازين الحقيقية وهذا حقيقة اهم مزية في علوم القرآن الكريم - [00:04:10](#)

التي الانسان يستقيها من كتاب الله انها تكشف له حقيقة الحياة الدنيا على طبيعتها وتكشف له الآخرة وتكشف له الجنة والنار فيستنير فيعرف موازين الامور هذي يعني حقيقة العلم. الذي يؤتيه الله سبحانه وتعالى - [00:04:29](#)

لعباده فاسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا واياكم العلم النافع وان يجعلنا واياكم ممن يؤتى العلم وممن يقوده علمه للنجاة والايمان بالله وباليوم الآخر اه كنا قد ختمنا في جلستنا الماضية - [00:04:49](#)

كتاب العبادات اه كتاب العبادات اخواني الكرام هذا الكتاب يعقده الفقهاء دائما لبيان الاركان الخمسة على ما جاء في حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله - [00:05:09](#)

اله الا الله وان محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت ثم بعد ذلك يتطرقون لاعمال العباد الاخرى

التي يعملها الناس في حياتهم العامة فالان من المهم لطالب العلم ان يدرك ان هناك فروق اساسية - [00:05:27](#)

بين طبيعة العبادات من الناحية الشرعية وكيف يتعامل الفقهاء معها من ناحية تفريغ عليها ودراستها والنظر فيها وطبيعة المعاملات

ونظر الشريعة لها وكيف يتعامل الفقهاء معها فالعبادات مثلا من المعروف انها ايش - [00:05:49](#)

توقيفية فلا يعبد الله الا بما شرع. لا يعبد الله الا بما شرع هل يجوز للانسان ان يحدث عبادة من العبادات يتعبد بها لله نقول لا ما يجوز

انك تحدث عبادة. لو جاء واحد قال يا اخي - [00:06:17](#)

مثل ما شرع الصوم وفيه تجويع للنفس فانا باجلس في الشمس وفيه نوع من ارهاق النفس نقول هذي ما هي عبادة هذي قال مثل ما

شرع الحج مثلا وفي مشقة ومكابدة فانا عندي عبادة - [00:06:35](#)

جديدة وهي صعود الجبال والخروج في البراري ويجلس يومين بدون طعام يقول هذي ما ما هي عبادة هذي لا يعبد الله الا لا يعبد

الله الا بما شرع فلذلك التعبدات التعبدات دائما توقيفية - [00:06:55](#)

لذلك يكثر عند الفقهاء في كتاب العبادات دائما عندهم استخدام لفظ البدعة شيء غير مشروع يقول هذا بدعة هذا شيء غير مشروع

هذا بدعة وهكذا طيب في المعاملات هل يوجد لفظ البدعة - [00:07:17](#)

ما في لفظ بدعة في المعاملات لا يوجد لفظ ايش؟ بدعة. لذلك البدع هذا الدليل اللي هو التحريم البدع والنهي عنها وابطال البدع

يكون دائما في ماذا؟ يكون في العبادات في التعبدات - [00:07:37](#)

محد يستخدمه في المعاملات محد يقول والله هذا الجوال مثلا بدعة ولا هذا الميكروفون بدعة لا هذه اشياء من المعاملات والاشياء

المباحة للناس لكن الاشياء التعبدية لله سبحانه وتعالى فلا يعبد الله الا بما شاء. في حديث عائشة رضي الله تعالى عنها ان الرسول

صلى الله عليه وسلم قال من احدث في امرنا هذا ما ليس - [00:07:57](#)

منه فوره في الرواية الاخرى رواه مسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد لذلك ما هو فقط اصول العبادات حتى صفات العبادات

وهيئات العبادات دائما يلاحظ فيها جانب التوقيف. يلاحظ الى جانب التوقيف. والقياس في العبادات قليل جدا - [00:08:17](#)

قليل جدا ما هو قياس بمعنى انه قياس في اصول العبادة ولا في طريقة العبادة يكون في احد الفروع مثلا من فروع العبادات احد

الفروع يكون فيها قياس يعني آآ ليس توسعا في اصلها لا يعني اضرب مثال لذلك مثلا مثل حج احنا درسنا بالامس قلنا انه الشيخ -

[00:08:40](#)

القدامى رحمة الله تعالى قاس ان المحصر ومن فاته الحج يقول عليه نسك هذا منصوص في كتاب الله. طيب اذا فاته او لم عذرا لم

يجد لم يجد شاة. قال فانه يصوم صوم - [00:09:00](#)

المتمتع هدي التمتع اللي هو عشرة ايام هذا قالوا باعتبار انه المتمتع واجب عليه نسك او شه واذا لم يرد فليصوم عشرة ايام فهذا

نوع من القياس او مثلا ان مثلا آآ - [00:09:16](#)

فلم تجدوا مثلا ماء عذرا في في المطر مثلا الجمع في المطر انه يقاس عليها الجمع في بعض الاحوال التي تشبه المطر او تكون اشد

منه اشد منه اضرارا عند اداء الصلاة في وقتها مثلا. فهذه نوع من القياس اليسير الذي يكون في فروع فروع العبادات. لكن ما يكون

في اصول العبادات - [00:09:36](#)

او في مواقيتها. من الاشياء المهمة كذلك توقيت العبادات. هذا توقيفي دائما التحديدات الشرعية توقيفية لذلك لما الشريعة حددت

صوم ثلاثة ايام من كل شهر حددت صوم الاثنين حددت صوم الخميس حددت صوم عرفة لو جاء واحد وقال - [00:09:58](#)

يا اخي اخر يوم في ذي الحجة يستحب صومه ليش قال عشان تختم السنة وانت صايم مثلا طيب وش الفرق بينك وبين في هذه الحالة وش الفرق بينك وبين الرسول اللي قال يوم الاثنين احب ان يعرض عملي وانا صائم - [00:10:22](#)

صرت مشرع يعني تضع تحديدات الرسول حدد يوم الاثنين يحب ان يعرض عمله وهو صائم وانت حددت اخر السنة تحب ان يعرض عملك وانت صائم فهذه التحديدات دائما لابد انها تكون ايش؟ لابد انها تكون توقيفية وشرعية لذلك حنا يمكن - [00:10:41](#)

في اثناء قراءتنا قد بينا هذا في اكثر من موطن. كذلك في الادعية. الذي الانسان يدعو بما شاء. وبما احب في اي وقت. لكن كونه يقول والله انه هذا الدعاء فاضل في هذا الوقت وفي هذا المكان وفي هذا الزمان هذا يحتاج الى - [00:11:04](#)

نحتاج الى توقيف ويحتاج الى تحديد. واضح؟ ولا بعض الناس يقول مثلا بعض الاحاديث الضعيفة والادلة الضعيفة ولا كذا ان الانسان اذا قال مثلا الله قالها مثلا الف مرة ولا خمس الف مرة يصير له كذا ولا يصير له كذا - [00:11:22](#)

وش الفرق بين هذا اللي يقول الكلام هذا وبين تحديدات النبي صلى الله عليه وسلم اللي يقول من سبح الله ثلاثة وثلاثين وحمد الله ثلاثة وثلاثين وكبر الله ثلاثة وثلاثين صح ولا لا؟ هذي - [00:11:37](#)

نبوية. فالانسان لا يقيس على هذه التحديدات النبوية. تحديدات الشرعية. فهذه التحديدات يسميها اهل البدع الاضافية البدع على نوعين بدع اصلية اختراع اصل شيء جديد انسان يقول اقف في الشمس. والانسان يقول ارهق نفسي بكذا. ولا انسان يقول انا اه مثلا يقول اتعري - [00:11:47](#)

ليش؟ يقول عشان ما البس الملابس هذي التي مثلا قارفت بها المعصية يخترع اختراع كل هذه كل هذه ايش؟ تعبدات مردودة عليه تعبدات مردودة عليه لان الله سبحانه وتعالى لا يقبل من العمل الا ما شرعه. في كتابه او في سنة نبيه صلى الله عليه وسلم -

[00:12:12](#)

سنة وحي النوع الثاني من البدع الاضافية بمعنى ان يكون اصل العمل مشروع. لكن هذا الشخص يلحق بي يلحق به من الاوصاف ما يجعله ما يجعله مبتدعا اصل التسبيح مشروع لكن هذا يقول قبل النوم انك تسبح خمسة الف تسبيحة - [00:12:35](#)

انا اقول هذا غير مشروط التحديد هذا غير مشروع. طيب لو جاء انسان وقال انا اريد ان اعود نفسي على الذكر فانا كل يوم ملزم نفسي ان شاء الله اني اسبح - [00:13:05](#)

خمس الف تسبيحة او الف تسبيحة او ملزم نفسي في كل ليلة اني اصلي عشر دقائق ربع ساعة ثم لمدة سنة ثم بعد سنة نفسي انها تصير ساعة وهكذا يقول هذا لا بأس به. وش الفرق بين هذا وهذا - [00:13:18](#)

ها ايوا الاول الممنوع بنية التعبد وش معنى نية التعبد؟ يعني ان فيه توقيفا وتحديدا ان فيه توقيفا وتحديدا. يعني ايش توقيفا وتحديدا ها ايوه التوقيف والتحديد بمعنى ان هذا التعيين وهذا التحديد لهذا اليوم شرعي - [00:13:34](#)

طيب لكن الثاني اللي مسموح معناه ان التحديد لم يأتي من تعبد شرعي وانما جاء من وصف طبيعي مناسبة طبيعية بيننا. فمثلا لو جاء واحد هل لو جا واحد قال - [00:14:03](#)

وحنا بنصلح صلاة مثل الجمعة فيها خطبة ودرس نخليها وسط الاسبوع لانه مثلا الناس ما يكفي الجمعة نبغي نخليها جمعة واثنين خطبة الاثنين مثل خطبة الجمعة نخلي خطبة الاثنين نقول ممنوع - [00:14:27](#)

ليش؟ لان هذا تعبد. واحد يقول ابغى اخليها دائما يوم الاثنين. نتعبد يقول هذا اليوم يوم فاضل وتعرض فيه الاعمال على الله. فظروري اني اصلح فيه خطبة مثل جمعة فيها ساعة مباركة والاثنين برضو فيه عرض الاعمال على الله نخلي فيه خطوة طيبة -

[00:14:49](#)

تقول هذا بدعة مردودة. طيب لو جاء قال تعال حنا الان نبغي نصلح درس يناسبكم الاحد هذا قال انا مشغول الثلاثاء؟ قال مشغول الاربعاء قال مشغول خميس قلنا خلاص الاثنين قالوا فاضيين - [00:15:07](#)

قلنا خلاص نخليه الاثنين وش رايمكم؟ يجوز ولا ما يجوز؟ يجوز ليش لان منشأ هذا اللي هو الالتزام اللي قال له والله الاثنين ولا الثلاثاء ولا الاربعاء ولا الخميس. مشوا امر طبيعي بينهم - [00:15:21](#)

امر طبيعي لفي اوله للطائفة وللانسان ولا كذا. لكن اذا كان المنشأ لا منشأ التعبد التزام تحديد توقيف تقديس تقدير بهذه اللحظات او لهذا المكان او لهذا اليوم نقول ايش - [00:15:40](#)

نقول هذا فيه هذا فيه اشكال هنا يأتي هنا تأتي البدعة فلا يقدر من الازمان الا ما قدسه الله سبحانه وتعالى وكذلك الامكنة لا يقدر منها ولا يرفع الا ما رفعه الله سبحانه وتعالى - [00:15:58](#)

وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان لهم الخيرة. ليس لاحد ان يختار مع الله جل جلاله لذلك البدعة البدعة فيها نوع من انواع الشرك التشريعي ان الانسان كانه يشرع شيء - [00:16:19](#)

وربك يخلق ما يشاء ويختار ما كان له الخيرة فلذلك لو جاء انسان وقدس مكانا من الاماكن قال الذي يزور هذا المكان الاثري الممتاز كذا الذي هذا لذلك من الاشكالات حقيقة التي تنشأ عند - [00:16:43](#)

اه بعض الامم وغيرها انهم يقدسون بعض الآثار وتصبح فيما بعد الاسف انها تكون ايش؟ نوع من انواع المزارات ثم بعد ذلك تتطور هذه المزارات ثم تصبح نوع من أنواع التعبدات البدعية ثم تصبح نوع من أنواع الشرك والعياذ بالله فالشاهد ان هذه - [00:17:06](#)

التحديدات سواء كانت للآزمنة او للاماكن ينبغي انها تكون ينبغي عندها تكون توقيفية وش الاماكن اللي حددت في الشريعة وقفت في الشريعة عرفة مثلا تحديد شرعي لو واحد وقف برا عرفة ما اجزاءه - [00:17:25](#)

داخل عرفة اجزاء هذا مكان مكان موقت شرعا. متعبد بالوقوف فيه لكن حتى هذا المكان حتى هذا المكان بعد اليوم التاسع وكغيره من الاماكن لو جا واحد قال الحقيقة انا نبغى نتعبد بالذهاب الى عرفة في رمضان رمضان وقت فاضل مثل الحج وقت فاضل - [00:17:44](#)

فنبغى يوم تسعة رمضان نروح ايش نروح عرفة تقول هذي بدعة مردودة عليك صح ولا لا؟ نقول هذه بدعة مردودة عليه لذلك تقديس الاماكن وتقديرها والازمنة وغيرها والاحوال والهيئات هذي كلها تحديدات شرعية تحديدات شرعية - [00:18:12](#)

طيب الان سوف ندخل على المعاملات المعاملات على العكس من ذلك تماما الاصل فيها ان الله سبحانه وتعالى كما قال خلق لكم ما في الارض جميعا منه فالله سبحانه وتعالى - [00:18:35](#)

خلق هذه الارض وبسطها ومهدا وادع فيها كنوزها ورزق الناس سبحانه وتعالى من السماء ومن الارض لاجل ان يعيشوا فيها. فيخترعوا فيها انواع المعايير ما يشاؤون من انواع المعايير والارتفاعات - [00:18:55](#)

وغیرها لو واحد قال الشمس الانسان يعني آآ تنير للانسان في بيته وفي طريقه وفي كذا. لو ان انسان استخدم ضوء الشمس لصناعة الطاقة الشمسية منه فهذا بدعة لم تكن في زمن الرسول وش تقولون - [00:19:13](#)

تقول لا خلاص الله سبحانه وتعالى اعطانا الشمس هذي وضوئها ننتفع به كما شئنا ننتفع به كما شئنا. ما في شيء. فلو قال قائل وش الدليل ان هذي الطاولة كذا من الخشب مباحة - [00:19:41](#)

نقول ما نقول له وش دينة مباحة نقول انت وش الدليل انها حرام فانت اعطنا الدليل انها حرام. ليش؟ لان الاصل في هذه الاشياء اللي هي المعاملات واشياء الناس في حياتهم الدنيا. الاصل فيها انها الاصل فيها انها مباحة - [00:19:59](#)

وبعض الناس يتشكى يشتكى يقول انتم تقولون الموسيقى حرام والمشاهدات الافلام هذي حرام وهذا حرام وهذا حرام وهذا حرام كل شي صار حرام فنقول له خلاص طيب تبغنا نقول ان هذي - [00:20:13](#)

تبغنا نقول ان هذي الطاولة حلال وان هذا الميكروفون حلال وان هذا الكتاب حلال وهذا الدفتر حلال وهذا القلم حلال وهذا الفرشة حلال وهذا الشماع حلال وهذا الثوب حلال ما خلصنا - [00:20:36](#)

كونها تعدد الاشياء المحرمة في الشريعة وش معناه؟ لانها قليلة فالله سبحانه وتعالى اباح لك الكلام والاصوات وتسمع بس حرم عليك انك تسمع الموسيقى واباح لك انك تنظر في الناس وفي اهلك وفي آآ الجبال وفي الارض وفي حرم عليك النظر لان المرأة الاجنبية عنك - [00:20:46](#)

ما يحتاجنا نقول والله ترى انك تنظر انك ترى يجب انك تمشي مغمض عينك ويجوز لك انك تفتح عينك تنظر في السماء ولا في

الهواء ولا في لا فكل شيء مباح الاصل فيه الاباح. فهذا اللي يقول حقيقة - [00:21:14](#)

يعني والله كل شي حرام كل شي حرام شرعا يعني طاق ذرعا بهذه التحريمات او بهذه التحديدات الشرعية فالشاهد اذا الان لما ندخل في المعاملات ما هي طبيعة الاحكام الشرعية عندنا - [00:21:31](#)

وش اكثر حكم شرعي عندنا؟ الاباحة معاملات الناس اكثر حكم شرعي ايش الاباحة. والتحريم عارض له سبب التحريم عارض له سبب. بينما في العبادات تقول لا الاصل ان كل شي ممنوع ما تتعبد لله الا بما شرعه الله. واحد قال يا خي ارفع - [00:21:51](#)
اصبعك كذا قل له هات وش الدليل؟ ترفع اصبعك كذا صح ولا لا؟ هذي العبادات. اما في المعاملات تقول لا الاصل الاباحة. اذا طبيعة ادلة عبادات في الفقه غير طبيعة ادلة المعاملات في الفقه المعاملات تلقى يقول ان هذا الشيء جزاك الله خير - [00:22:16](#)
تلقاه يقول هذا الشيء في المعاملات هذا الشيء فيه مصلحة وهذا الشيء مفيد للناس ويصلح ممكن هذا الدليل يمشي في المعاملات هذا هذا الشيء مباح هذا الشيء الاصل فيه مسكوت عنه ماشي الادلة هذه في المعاملات ماشي لكن هذه الادلة ما تمشي في العبادات طيب - [00:22:45](#)

اه المصنف رحمه الله تعالى بيتكلم الان عن اول شي بدأ في المعاملات المالية. المعاملات المالية حقيقة ينبغي لنا ان نعرف انها ايش يعني متجددة ومتطورة ومتغيرة بشكل سريع جدا. يمكن اه الناس اللي عنده دكان ولا محل ولا تاجر ولا شي - [00:23:03](#)
هذا الامر يعني وتجده حقيقة على انحاء كثيرة اما من حيث الاعيان والسلع والخدمات والمنافع والحقوق المبيعة تتطور يعني الناس الان يبيعون اشياء ما كانوا يبيعونها سابقا. تحدث اشياء مثلا مثل اسهم مكان معروف سابق وش اسمه اسهم الشركات المساهمة - [00:23:24](#)

او شركة مساهمة ما كانت ما كانت موجودة هذا نوع من الاموال جديدة او الحقوق هذا نوع من الاشياء الجديدة مثلا مثل الاسم التجاري. سابقا يعني مثلا قبل مئة سنة ولا مئتين سنة وثلاث مئة سنة - [00:23:44](#)
لو واحد فتح محل قال دكاني هذا انا بسميه اسم دكان بقالة الخير طيب جا واحد فتح في مكان ثاني قال بقالة الخير. غلط كيف هو يفتح محد قال للثاني شي - [00:24:02](#)

صح ولا لا؟ لكن الان لا هذا البقالة صارت الاسم هذا. صار محمي من الدولة وبالتالي اي شخص اخر يبغي يستخدمه لازم يستأذن انصحوا البقالة الاول واذا انا ابغى ابيع عليه الاسم ابيع عليه - [00:24:17](#)
لاحظتم ولا لا اذا من فين نشأ هذا الحق المالي؟ نشأ من منع الدولة استخدامه الا للشخص الاول. لاحظتم ولا لا؟ لكن نضرب لكم مثال الان انتم الاسماء عندهم متاحة - [00:24:39](#)

واحد يبغي يسميه مثلا ولده سعيد علي عبد الله محمد صالح ممكن. لكن تخيلوا انه مثلا جاءت الدولة وقالت لا اول واحد يسبب الاسم هذا خلاص يصير له ممنوع انه احد يسمي بعده الا باذنه - [00:24:52](#)
فاول واحد سمى مثلا صالح طيب انت جاك ولد؟ تبغى تسميه صالح على اسم ابيك؟ صرت ملزم انك تروح لذاك الاول صالح تقول ها يا اخي تسمح لي؟ قال اعطني عشرة ريال عشان - [00:25:07](#)

اذن صح ولا لا؟ اذا من اين نشأ الحق المالي هذا في الاسم التجاري منع الدولة الاستخدام الا اه الا باذن من صاحب الاسم فصار صاحب الاسم هذا ايش اذا يبغي انه يتنازل عن اسم هذا البيع يبيع - [00:25:17](#)
الى اخره طيب فالشاهد انه هذي من الاشياء المتجددة. انه اشياء صارت تباع سابقا هل تتخيل ان احد يبيع اسمك ورقم جوالك هذا الحين بسألکم يا اخي اسمك كم ورقم جوالك - [00:25:37](#)

محد يقول بعطيك اياه بريال صح ولا لا تقول تقول اسمي فلان ورقم جوالي كذا احد يبيعه ما حد يبيعه. لكن الان صار من الاشياء اللي تباع الان اسمائكم وارقام جوالكم - [00:25:57](#)
فلو يجي شركة تسويق تروح مثلا شركة مثلا جوجل يقولون تعالوا نبغى نشترى منكم اعطونا قوائم ايميلات قالوا خلاص هذي قائمة ايميلاتكم هذي مليون ايميل نبيعكم اياها بالف خلاص ويستفيدون هذوليك ولا لا - [00:26:10](#)

ولا تجي شركة تقول يلا بيعوني قوائم الاسماء وارقام الجوالاات. تجي شركة تقول انا ببيعكم ارقام الجوالاات هذي فتاخذ الشركة اللي اشترتها الارقام وش تسوي؟ تروح ترسل لك رسائل دعايات واعلانات وكذا. من فين جابوها؟ لانهم اشتروا اسم ولا اشتروا رقم ولا اشتروا ايميلات صارت تباع هذه معلومات - [00:26:30](#)

صارت تباع اول المعلومات ما كانت تباع اول المعلومات ما كانت تباع لان المعلومات تباع اسمك ورقم جوالك واستخدمك وفيين ساكن وفي كل معلومة هذي بريال فهذه الاشياء صارت الان هذه الاشياء صارت كلها تباع - [00:26:48](#)
سابقا ما كان. اذا هذا نوع من انواع الجدا في المعاملة اللي هي الاشياء والمنافع والحقوق والخدمات والاعيان بيأتينا ان المصنف رحمه الله تعالى مثلا يقول مثلا من الاشياء اللي ممنوع بيعها - [00:27:09](#)

في كتاب البيع هو ذكر هذا يقول اما لا نفع فيه كالحشرات الحشرات هذي للحين صاروا يحللونها يفككونها واللي يطلع منها كذا ويطلع منها كذا ويكتشفون منها كذا صح ولا لا؟ وصاروا ياخذون منها بعض الناس مثلا اه وفي حشرات نافعة تقتل حشرات ظارة. هذي موجودة اللي عندهم خبرة بالزراعة العضوية - [00:27:23](#)

آ لانهم ما يستخدمون المبيدات فيستخدمون ايش الحشرات لاجل قتل غيرها من الحشرات الضارة مثلا فالشاهد ان تجدد المنافع وتغيرها واستخدامات الاشياء والحقوق يعني اختلاف مالية الاشياء اختلاف مالية الاشياء - [00:27:47](#)
والانسان حقيقة يدعش من يعني هذا التغير الكبير جدا. النوع الثاني حقيقة من انواع الاختلافات في انواع العقود سابقا الناس يمكن ما يعرفون الا بيع ولا ايجارة الحين لا في عقود يعني بيع واجارة وانواع كثيرة من الحوالاات وانواع كثيرة من الشركات وانواع مثلا عقد تأسيس شخصية اعتبارية هذا - [00:28:12](#)

ما كان معروف عند الناس عقد تأسيس شخصيات بربه مثلا عقود التأمين التعاوني مثلا عقود تغطية المخاطر عقود الى اخره هذي اشياء يعني عقود انواع جديدة من العقود اه احيانا تصير الجدة ليست في نوع العقد وانما في المتعاملين فيه. بدل لا يكونوا اثنين الان نشأ عقود فيها ثلاثة اربعة خمسة عشرة اطراف. بدل لا يكون - [00:28:36](#)

العقد بين طرفين. وهكذا من انواع الجدا في العقود تركيب العقود سابقا يعني يمكن كانت العقود بسيطة يعني عقد بيع هذا هذا عقد ايجارة هذا عقد شركة الان لا مثلا تاخذ بطاقة ائتمان وش هي بطاقة الائتمان هذي؟ تشتمل على عقد - [00:29:03](#)
ضمان وبيع وكفالة وقرض وحوالة مثلا اذا جيت تستخدم هذا البطاقة فانت كارك ان تستخدمها مثلا من المحل هذا في نفس اللحظة هذي انت تقترض من البنك اللي اصدر لك البطاقة وتحولها في حساب هذا - [00:29:25](#)

وتحصل مقاصة بين مثلا ثلاث منظمات منظمة فيزا والبنك هذا والبنك هذا بس هي كلها ايش؟ وش سويت انت بس قلت البطاقة كذا بس خلاص هذي تحصل ايش؟ عدد من العقود المركبة والعقود المتزامنة او العقود المتتابعة على تشكيلات كثيرة جدا في - [00:29:43](#)

والعقود يعني اه ما احد يحصرها حقيقة فالشاهد انواع الاشياء الجديدة وانواع الرسوم وانواع الغرامات وانواع المعاملات كاشياء كثيرة جدا اشياء كثيرة اشياء كثيرة جدا واشكال كثيرة جدا من التعامل. نعم - [00:30:04](#)

فاحنا بناخذ غالبا بنمشي مع المصنف رحمه الله تعالى بنذكر يعني آ المصنف رحمه الله تعالى تكلم عن اصول المحرمات والمعاملات واصول شروط البيع اصول شروط الاجارة يعني جزاه الله خيرا وغفر له واحنا يعني - [00:30:25](#)
نتكلم عن هذه الاصول اذا صار يعني بعض المرات يعني فيه اشارة بسيطة لشيء اهم شي انا نعرف اصول المعاملات اهم شي انه في درسنا هذا لان احنا بنمر على المعاملات تقريبا في - [00:30:42](#)

خلال اسبوع يمكن واحد او كذا فحنا ناخذ اصول هذه المعاملات المحرمة ينبغي لنا في المعاملات دائما ان نعتني بالتحريمات الشرعية بالتحريمات الشرعية اسباب التحريم الشرعي ما هي موجبات التحريم؟ بحيث الانسان اذا ظبط هذه اصول التحريمات الشرعية فان - [00:30:52](#)

انه يستطيع ان يحكم في هذه الاشياء المستجدة التي لم يتكلم فيها من من سبقه من العلماء نعم يلا بسم الله على السبب بسم الله

والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين ولجميع المسلمين. قال

المصنف رحمه الله - [00:31:16](#)

تعالى وغفر له كتاب البيع قال الله تعالى واحل الله البيع. هذه الاية تدل على ماذا اي وعلى ان احلال البيع واباحة البيع. طيب بسألکم

سؤال انا متى نزلت هذه الاية؟ احل الله البيع وحرم الربا - [00:31:37](#)

يمحق الله الربا ويربي الصدقات متى نزلت هذه الاية؟ هذه من اخر ما نزل هذه من اخر ما نزل في المدينة هل معنى هذا ان البيع كان

حرام لين نزلت هذه الاية من اخر ما نزل في المدينة - [00:31:56](#)

ها ايش ايه احسنت هذه الاية نزلت لغرض او لسبب معين وهو المشركين الذين قالوا ان المال البيع مثل الربا فالله سبحانه وتعالى

قال احل الله البيع وحرم الربا فمن جاءه موعظة من ربه الى اخر الايات. طيب اذا - [00:32:18](#)

وش هو مستند اباحة البيع يعني عند مثلا النبي والصحابة قبل هذه الاية اي احسنتم عدم التحريم الاصل اللي قلناه قبل قليل ان

الاصل في المعاملات الاصل في المعاملات الحل والاباحة - [00:32:41](#)

لاحظتم ولا؟ يعني مهوب لما نزلت الشريعة توقف البيع لين تجي اية البيع لا خلاص الاصل معاملات الناس الحلوة اللي باعها. لكن ما

تستحدث عبادة الا اذا نزلت اية تأمر بها - [00:33:00](#)

شفتم كيف طبيعة العبادات وطبيعة المعاملات؟ طيب لكن فقهاء درجوا على الاستدلال بهذه الاية مهوب لاجل انها هي الاية التي

انشأت حلية البيع لكن ايش انها بس يعني واضحة وصريحة في حل البيع فيعني يذكرونها - [00:33:15](#)

دائما يذكرها الفقهاء ولا في واقع الامر ما هو الدليل المنشئ لباحة البيع والاباحة الايجار. ما هو ان الاصل في معاملات الناس

الحلم واضح ولا؟ هذا المنشئ طيب لذلك سيأتينا مثلا انه يقول باب الاجارة - [00:33:32](#)

مثلا ويأتي بدليل فيها آآ مثلا في وعلى المولود له رزقهن وكسوة في النار وهذا يذكرها باب الاجارة وعلى المولود له رزقهن وكسوتهن

بالمعروف مثلا فهل معنى ان هذا الدليل هو الذي انشأ اباحة الاجارة - [00:33:54](#)

بس انه هذا من الاشياء التي يعني الظاهرة في الدلالة على الاجارة ولكن ما هو الشيء المنشئ لباحة هذه العقود والمعاملات انا نقول

ايه الاصل في معاملات الناس الحلم والاباحة لا - [00:34:15](#)

والبيع معاوضة المال بالمال ويجوز بيع كل مملوك فيه نفع فيه نفع مباح. طيب اذا هذي كانه يقول اسمه كانه يقول الشيء اللي ما هو

بمملوك لا تبعه. والشيء الذي ما فيه نفع مباح هذا - [00:34:31](#)

لا تبعه كانه يقول لازم يكون مملوك هذا واحد فيه نفع اثنين مباح ثلاثة وش يخرج لنا هذا؟ الشي غير المملوك ويخرج لنا الشيء الذي لا

نفع فيه ويخرج لنا الشيء الذي نفعه محرم. يلا - [00:34:53](#)

الا الكلب فانه لا يجوز بيعه ولا يجب غرمه على متلفه. لان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب وقال من اقتنى كلبا الا

كلب ماشية او صيد نقصت نقص من عمله كل يوم قيراطان - [00:35:10](#)

ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا باذن مالكة او او ولاية عليه. ولا بيع ولا بيع ما نفع فيه شوفوا الان بيعطينا الاستثناءات الثلاثة

اللي قلناها قبل شوي. يقول لا يجوز بيع ايش؟ ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه - [00:35:29](#)

طيب هذا الاول لانه صاحب ما يبيع شيء ما ما يملكه لا يملكه. وهذه المسألة فيها تفصيل نحن نقول اذا كان الانسان يبيع شيئا معيناً

فلا يجوز له ان يبيع ما لا يملكه - [00:35:49](#)

يعني ما يجوز لي اني اباع سيارة فلان واروح بعد البيع اروح اشتريها منه وابيع لا او السيارة ذات الرقم او البيت الفلاني ليس ان هذا

شيء معين ما اتصرف فيه بالبيع الا الا بناء على ملك - [00:36:06](#)

واما الاشياء الموصوفة التي تثبت في الذمة فان الصحيح جواز بيعها مثل ايش مثل عقد السلف كيف عقد السلف وشو عقد السلم؟

ان صاحب المزرعة ها احسنت لا بضمن حال وانت صايم. انه يدفع ثمن حال صاحب المزرعة. ياخذ ثمن حال مقابل ماذا انه يسلم بعد

سنة ايش - [00:36:24](#)

كيلو ولا كيلوين ولا ثلاثة كيلوات من التمر. واضح هذا اسمه عقد ايش؟ عقد سيأتينا ان شاء الله تعالى لاحقا عقد السلام. ليش جاز عقد السلام لانه بيع لموصوف يثبت في الذمة يثبت في الذمة. اذا كان الانسان يبيع شئ موصوف يثبت في - [00:36:52](#) ذمتي فهذا يصح. وش الفرق بين الموصوف والمعين؟ من يبين لنا الفرق بين الموصوف والمعين ها تفضل يا صاحب الكرسي نعم ها غلط ها نعم في منه كثير طيب يعني لا بأس. احسنت ها في احد عنده ها - [00:37:15](#) محدد وغير محدد غريب يعني نوعها المعين ايش هذا هذا اثر اثر للتاريخ معهم. ومثل ما تفضلتم يعني انه ايش؟ المعين يعني الذي يشار اليهن هذا واحد فقط فانا اقول في فرق بين اقول - [00:38:01](#) تشوف بعتك هذا الجوال طيب وبين انه يكون عندي مثلا آآ من هذا الجوال مثلا عشر جوالا جديدة بكراتينها فقول ترى بعتك جوال سامسونج آآ اس ثمانية ابيض اربعة وستين - [00:38:25](#) جيجا مدري ميجا وكذا خلاص فتقول لي خلاص انا موافق فاقول خلاص هذي عندي عشرة عطيتك اي وحدة. طيب لما اقول لا بعتك هذا الجوال اللي عليه سيريال نمبر هذا السيريال حقه كذا - [00:38:54](#) واحد اثنين ثلاثة خمسة ستة سبعة ثمانية تسعة عشرة هذا معناته ايش؟ معين ولا موصوف؟ معين والثاني هذاك معناته هذا عين وهذا دين موصوف في الذمة واضح ولا لا فالان الشئ الموصوف في الذمة بمعنى انه يثبت علي دينا - [00:39:07](#) هذا دين في ذمتي موب لازم انه يكون عندي ممكن ابي ابيعك اياه واجيبه من السوق. اذا قلت ترى بعتك سامسونج اس عشرة. ولا اس ثمانية ولا كذا ويكون عندي عشرة منهم ولا عشرين ولا ثلاثين خلاص اعطيك اي واحد منهم - [00:39:28](#) ما في مشكلة لكن اذا قلت بعتك هذا الشئ المعين هذا ما اقدر ابيعك الا وانا ما لكم واضح ولا لا؟ واضح الفرق بين المعين والمملوك؟ فالان الموصوف يجوز بيعه ولو لم يكن مملوكا بس بشرط ماذا - [00:39:46](#) بشرط القدرة على التسليم بشرط القدرة على التسليم. والظبط والوصف سيأتينا ان شاء الله تعالى ضوابطه في السلام. سيأتينا لاحقا ان شاء الله ضوابط السلام. بس لازم يكون قادر على - [00:40:03](#) التسليم وان يكون مطبوظا وموصوفا بشكل ايش؟ يمنع النزاع. واضح؟ فاذا قال مثلا بعتك جوال سامسونج قال خلاص قبلت بالف ريال يوم جا يوم بعد شوية يسلموا اخذ من الالف جاء مثلا يسلمه بعد بكرة ولا اليوم ولا - [00:40:13](#) اعطاه الجوال سامسونج هذا من ابو شريحتين اللي بمئة ريال قال لا يا اخي انا ما كنت اشتريته ابغى سامسونج هذا الغالي ابو ثلاث الاف قال لا لازم ما يمسح ما يصلح سامسونج كذا - [00:40:39](#) لازم تقول سامسونج الموديل كذا ولونه كذا وذكرته كذا صح ولا لا؟ حتى تقطع النزاع واضح؟ اي نعم فهذا الموصوف الموصوف يباع على الوصف الموصوف يباع على الوصف ولا مانع ان يبيعه للانسان حتى قبل ان يملكه ما دام انه يستطيع ان - [00:40:57](#) ما دام انه يستطيع ان يوفره مثل الان نضرب مثال لذلك بعض ايش؟ دكاكين البلاط والرخام والسيراميك وكذا لو تروح لدكان السيراميك تلقى عنده معروض في المحل يعني مثلا مئة قطعة من السيراميك - [00:41:19](#) تقول ابغى هذي؟ قال عندي. قال عندي. انت تقول وش تبغى بس وانا اعطيك فهذا ما في مشكلة ما دام انه يوفر لك المواصفات تقول ابغى من نفس صفة هذي لا مانع. طب هو وش يسوي - [00:41:42](#) اذا اخترت هذي يروح يطلبها من المورد اللي يوردها يأتيك مثل محلات الاسمنت والسباكة والكهريا وغيرها وكذا يبيعونك على الوصف ببيعونك على الوصف فنسأل الله تعالى لا مانع منه. لكن الممنوع ان يبيعك على التعيين - [00:41:56](#) يعني يقول بع زي انا مثلا لو انا جيت قلت بعتمكم الجوال ذا. قال فلان بعتك الجوال ذا انا باقي ما ملكت الجوال ذا هذا واحد منكم حظه هنا ما اعرف من هو - [00:42:16](#) فاقول بعتمكم الجوال ذا كيف ابيع وانا باقي ما ملكت لكن هل يجوز اني اقول والله بعتك مثلا جوال سامسونج اسود مثلا زي ذا ما في مانع واضح الفرق بينهما؟ اي نعم - [00:42:26](#) ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك ولا يجوز بيع ما ليس بمملوك لبائعه الا باذن مالكة او اية عليه الاذن يوكله في البيع يقول وكلتك تبيعه

ولا اذنت لك. والولاية - 00:42:41

يكون وصي عليه ولا ولي عليه مثلا مثل احسنت مثلا مثل ولاية الاب على اولى اولاده نفترض ان الولد هذا مثلا ورث بسبب وفاة امه مثلا ارضا فابوه والله شاف انه الارض هذي ارتفع سعرها وانه في سعر طيب لها وانه في مصلحة للولد في بيعها الان - 00:43:02
وانه وانه قال خلاص ببيعها لصالح الولد هذا وناخذها هذا ما في مانع. انه يبيعها بسبب الولاية عليه او مثل بيع الحاكم العاقل قار المرهون الذي ابي مالكة ان يبيعه لوفاء الدين الذي عليه - 00:43:29

فالقاضي لازم ايش حبيبي عشان يوفي الدليل عليه. نعم ولا بيع ما لا نفع فيه كالحشرات يعني مثلا لو واحد قال يا اخي تعال ابي ابيعك الذبابة ذي اللي هنا - 00:43:46

فالمصنف يقول هذا ما يجوز هذا نوع من العتب نوع من العتب. ولا اقول ترى شوف انا مسكت الان هذي ناموسة يلا ببيعك اياها نوع من العتب هذا واضح؟ طيب لكن لو كان لا ان والله بالفعل في حشرات مثلا ولا كذا وبيأخذون منها ادوية وبيأخذون منها مضادات - 00:44:03

مدري ايش بقول هذا ما في مشكلة صار فيها نفع صح ولا لا؟ نعم ولا ما نفعه محرم مثل ايش الاشياء اللي نفعها محرم قال المصنف رحمة الله تعالى كالخمر والميتة. هذي ما تجوز - 00:44:25

اه مثل هالدخان ومثلها اجهزة الموسيقى لو واحد يبيع مثلا بيانو ولا مثلا الى ولا عود ولا ناي وهذا ايش؟ هذا محرم لا يجوز لانه يستعمل يستعمل في الموسيقى التي حرمها الله سبحانه وتعالى. فلاجل هذا نقول الشيء الذي نفعه مباح الشيء الذي نفعه مباح - 00:44:43

يجوز بيعه والشيء الذي نفعه محرم لا يجوز بيعه طيب وش رايبكم في الشيء اللي وسط؟ نص ونص واحد قال يا اخي وش حكم ابي ابيع تلفزيون ولا جوال التلفزيون هذا - 00:45:07

يستخدم في شيء محرم ويسافر بشيء مباح والجوال هذا يشتغل بشيء محرم وشيء مباح والكمبيوتر يستخدم شيخ محرم وفيه شيء مباح وش رايبكم يجوز ولا ما يجوز؟ ها يكون كايئة - 00:45:22

احسنت احنا عندنا ضابطين الضابط الاول للمنع ان يغلب استعماله في الحرام هذا واحد. اثنين ان يغلب على ظنه ان هذا المشتري سيستعمله في الحرام واضح؟ بمعنى انه سيستعمله في الحرام مثلا هذا مثل بيع ايش - 00:45:37

بيع العنب لمن يتخذه خمرنا نقول هذا ممنوع واضح ولا لا؟ لكن لو قال يا اخي تعال انا موب يغلب على اني متأكد انه هذا الشخص بيستعمل مثلا الجوال هذا في الحرام - 00:46:01

تقول طيب انت الان غلب على ظنك استعماله في الحرام هذا الضابط الاول لكن هذا الشخص ترى مهو بغالب استعماله حرام واضح هذا؟ ما هو غالب الاستعمال حرام ايش معنى ما هو بغالب السماء الحرام؟ يعني هذا يكلم اهله ويكلم امه ويكلم ابوه ويكلم كذا. مثلا ويكلم مكالمة محرمة - 00:46:20

في المكالمة المحرمة نفترض انها ايش؟ واحد ومثتين بالمئة خمسة بالمئة ما هو بغالب الاستعمال حرام يشوف الساعة يشوف الالة الحاسبة هذي كلها مباح مباح مباح اذا متى تقول حرام؟ تقول والله اذا كان هو غالب الاستعمال هذا حرام يعني ما يستخدم الجوال ذا الا عشان حرام. وتأكدت انه سوف او - 00:46:45

انه هذا بيستعمل وهذا الاستعمال. تقول اذا هذا ايش هذا مثل بيع العنب لمن اتخذه لمن يتخذه خمرنا واضح ولا لا؟ اما اذا قلت لا والله مثلا الجوال مثلا مثل - 00:47:07

بعض الناس يسأل عن حكم التاجير لمحات الحلاقة. الصحيح الجواز طيب يقول يا اخي قد انه يحلق مثلا اللحية نقول نعم وبين كان حلق اللحية محرم لكن هذا يحلق آآ الرؤوس ويحلق - 00:47:21

وربما انه يحلق في النسك صح ولا لا؟ اذا هذا ما يقال انه تمحض تمحض الحرام ما يقال انه تمحض للحرم. ونفسها مثلا لو قال إنسان وش حكم الله ان يبيع مثلا تلفزيون او كذا - 00:47:36

نقول ايش وان كان هو نعم قد يستعمل استعمالا محرما لكن الناس يستعمل في مشاهدة مثلا خلنا نقول الاخبار ومشاهدة غيرها من اه الاشياء واحنا ولا ما نفعه محرم كالخمر والميتة. ولا بيع طبعا لا شك لها. يعني ام الخبائث. اي نعم. ولا بيع معدوم - [00:47:52](#) كالذي تحمل امته او شجرته ولا مجهول كالحمد طب لاحظ هنا المعدوم طيب وش الفرق بين بيع المعدوم وبيع الموصوف انا بسألکم احنا قلت قبل شوية قلت ان يجوز المزارع ان يبيع - [00:48:16](#)

تمرا يسلم بعد سنة ويسلم الرطب مثلا بعد سنة او بعد سنتين - [00:48:38](#) تبرطب ما بيطلع الا الصيف الجاي ما هو بمعدوم معدوم وش الفرق ها لا احسنت الموصوف يجوز لكن لو قال ابا ابيك نتاج النخلة ذي او نتاج هذي النخلات او هذي المزرعة نقول هذا بيع معدوم - [00:48:56](#)

لكن قول ابي ابيع ثلاثة كيلو رطب بهذه المواصفات هذا بيع ايش؟ موصوف. ان جاء من هذي فالحمد لله ان ما جا من هذي لازم توفره لي من السوق المهم انك تسلمني ثلاثة كيلو رطب بالمواصفات الفلانية. واضح ولا لا الفرق؟ اذا قال كالذي تحمل - [00:49:19](#)

امته او شجرته نقول لا ما يصلح ليش لان هذا معدوم لان يمكن طيب ما تحمل شي يمكن نتاجها السنة هذي يكون الرطب هذا تعبان. يمكن جيد ما تدري لكن اذا بعثك شي موصوف بالمواصفات سواء كان من النخل اللي عندي ولا من غيره هذا يجوز ولا لا؟ هذا يجوز واضح الفرق - [00:49:40](#)

نعم ولا مجهول كالحمل والغائب الذي لم يوصف ولم تتقدم رؤيته. المجهول بيع الحمل كيف انسان يبيع مثلا ما في بطن الفرس الفرس الان اه نتاجها مثلا نفترض انه في فرس طيبة وجيدة - [00:50:11](#) اه لو ان هذه الفرص ولدت فرسا اخرى مثلا نتوقع ان قيمتها بتكون الفرص هذي الجديدة بتكون مثلا بعشرة الاف مثلا ولو انها ولدت حصانا فانه ستكون قيمته بالفين ريال مثلا - [00:50:34](#)

فايش يصلحون الذين يبيعون الحمل يقول ايش يقول وابعك اياها بست الاف اذا اجابت فرس انثى فانت كسبان شريته برخيص هي اصلا قيمتها عشرة شريتها بست وان جابت حصان ذكر فانت خسران - [00:50:54](#) اصلا يكون قيمته الفين وانت شريته بايش فكأنها نوع من ايش ايوا نوع من انواع الحظ والقمار. ليش؟ لانه يبيع شيء لانه يبيع شيء مجهول. ولا يكون الحمل هذا مثلا مريض ولا تكون امه مريضة. فالفرس هذي - [00:51:15](#) فيقول تشرف شوف مكان طلع طيب لو طلع طيب يباع بعشرة مثلا لو طلع ميت صفر فيقول انا ابيعك اياه بخمسة ان سلمت وانت كسبان وان ما سلمت فانا الكسبان. هذا نوع من انواع - [00:51:32](#)

القمار الميسر اللي هو بيع مثل هذه الاشياء المجهولة نفس الشيء بيع غير مقدور على تسليمه. الجمل الشارد الجمل الشارد مثلا نفترض انه قيمته خمسة الاف بحكم انه شارد بكم يباع؟ بالفين. يقول ان لقيته فانت كسبان. ان ما لقيته فخرست الالفين - [00:51:49](#)

هذا لا يجوز اللي هو لازم تكون المعاملات لازم انها تكون ايش منضبطة وموصوفة والنبي صلى الله عليه وسلم كما جاء في حديث ابي هريرة في الصحيح نهى عن بيع الغرر - [00:52:10](#)

حديث ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الغرر. هذا نوع من انواع ايش الغرر واضح؟ يلا ولا ولا معجوز عن تسليمه كالأبق والشارب والطير في الهوى والسماك في الماء ولا بيع المنصوب - [00:52:22](#)

الا لغاصبه. معجوز عن تسليمه هذه نوع من انواع الغرر. واضح؟ وما في قدرة على التسليم البيوعات في الشريعة المقصود بها التسليم نعم ولا بيع المنصوب الا لغاصبه او من يقدر على اخذه منه ولا بيع غير معين كعبد من عبيد او شاة - [00:52:41](#)

من قطيع يعني هذا شيء غير معين كيف يعني غير معين لو قال بعثك طبعا ما في عبيد دحين ولا شي لكن نقول شاة من قطيع. عنده قطيع قال بعثك شاة - [00:53:05](#)

قال طيب كم؟ قال هذي خمس مئة ريال. قال طيب هذي خمس مئة. تفضل يوم جا يستلم وش بيقول المشتري؟ يقول المشتري انا ابغى هذيك السمينة الممتازة وش يقول يقول له يا اخي خذ هذي اللي هنا الصغيرة الهزيلة دي - [00:53:15](#)
يختلفون ولا لا يختلفون صح ولا لا؟ يقول يا اخي لا انا ابغى هذيك يقول لا يا اخي هذي قيمتها خمس مئة يقول له هذيك اللي قيمتها خمس مئة طب وش يحل المشكلة للحين - [00:53:33](#)

ما تنحل المشكلة هذي. فلاجل هذا شاة من قطيع مثار للنزاع. طيب لو كان القطيع كله متقارب. احيانا يجي بعض الناس مثلا معه وكذا وفيها عشر روس متقاربة كلها يعني ولدت حول بعض واجسامها حول بعض وكلها مثلا اصلا هو مسعرها كلها انها - [00:53:45](#)
كل راس منها بالف ريال يجوز؟ نقول لا بأس. الصحيح والله فعلا جواز واذا قال خلاص خذ اي وحدة من ذي بالف لا بأس مثلها لو واحد دخل محل فقال له البائع ترى كل شيء من ذا المحل بعشرة - [00:54:10](#)
اي شي في المحل ذا ولا بريالين ولا الجهة ذي بريالين والجهة ذي بخمسة والجهة ذي بعشرة اختر اللي تبغى ما في بأس ما في اشكال وان تعاقدوا على هذا. طيب - [00:54:26](#)

الا فيما تتساوى اجزأه كقفيز من صبرة. نعم. او تتساوى اجزأه او تتماثل يعني اه اه اعيانه تتماثل اعيان تماثل كبيرا نعم فصل في البيوع المنهي عنها. طبعا هناك عدد من البيوع المنهي عنها - [00:54:38](#)
عدد من البيوع المنهي عنها وسيذكر المصنف رحمه الله تعالى عدد من قواعد واصول النهي اصول النهي في المعاملات. احنا قلنا من اهم اصول النهي في المعاملات الربا. وسياكل له المصنف بابا مستقلا. ومن اصول النهي في المعاملات الغرر - [00:54:58](#)
الغرر ان نهى عن بيع الغرر والغرر هو الشيء المحتمل قد يحصل وقد لا يحصل مثل ما قلنا ايش بيع الجمل الشارد مثلا بالحمل بيع حبل الحبله وشو حبل الحبله؟ نتاج نتاج الناقة - [00:55:16](#)

بيع الى اخره هذه الاشياء غرض يعني قد يحصل وقد لا يحصل. كذلك من بيوع الغرر البيوع التي فيها جهالة فاحشة. تحصل لكن فيها جهالة فاحشة. ما ادري بيحصل لي واحد ولا الف - [00:55:37](#)
فهذا فهذا كذلك من الاشياء البيوع الداخلة في بيع الغرر. البيوع الداخلة في بيع الغرر. نعم ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الملامسة. وهي ان يقول اي ثوب لمسته فهو لك بكذا - [00:55:50](#)
المنازمة وهي ان يقول اي ثوب نبذته الي فهو علي بكذا. وعن بيع الحصة وهي ان يقول ارم حصة فاي ثوب وقعت عليه فهو لك بكذا. يعني هذي كانها كلها نوع من انواع ايش؟ الحظ - [00:56:11](#)

نوع من انواع الحظ يقول اي شيء تلمسه يمكن تصيب بالف ويمكن تاخذ شي ابو خمسة ريال فهذا ايش؟ البيع بهذا الشكل لا يجوز نعم. او بعثك ما تبلغ هذه الحصة من هذه الارض اذا رميتها بكذا. وعن - [00:56:30](#)
الرجل على بيع اخيه كيف طريقة بيع الرجل على بيع اخيه ها نعم يبغى يبيع ايش هاتف ايوه احسن يجي شخص يعني يبغى يبيع مثلا سلعة من السلع فا اه يبغى يبيع مثلا اه نفترض انه يبغى يبيع جوال. فيأتي شخص ويقول - [00:56:50](#)
انا يبغى يبيع الجوال هذا بمئة ريال يجي شخص ثاني يقول انا ابيعك الجوال هذا بكم؟ انت تبغاه هذا باعك مئة انا ابيعك اياه بتسعين انا ابيعك اياه بتسعين فهذا ايش؟ من بيع الرجل لايه يا اخي. وش عكسه كذلك؟ الممنوع؟ شراء الرجل اشرافه. كيف -

[00:57:29](#)
يزيد احسن تيجي يبغى يشتري هذا الجوال بمئة خلاص يركن اليه البائع فيجي مشتري اخر ويقول ايش؟ انا بعطيك فيه مئة وعشرة بس لا تعطيه اخذوا منكم مئة عشان نقول هذا ايش ممنوع. طبعا هذا متى ممنوع؟ بعد الركون اليه. بعد الركون اليه. فهذا ما يصلح اللي هو بيع الرجل على البين - [00:57:48](#)

اخي ولا شراء الرجل على شراء لما يثيره من الضغينة والاحقاد؟ مثله اليوم مثلا اه يوجد في مثلا في الانستقرام ولا في التويتير ولا كذا نوع من انواع التجارات والظاهر ان في تجارة عظيمة جدا في الانستقرام هذا من حيث البيع بالصور والوصف - [00:58:08](#)
اه يكون هناك التاجر او البائعة تكون لها مثلا حساب في الانستقرام ويكون عندها عدد من المتابعين وتعرض فيه سلعة للبيع مثلا فتأتي

تاجرة اخرى ولا يأتي شخص اخر ويعرض سعرا اقل لهذه السلعة في هذا الحساب - [00:58:26](#)

في هذا الاحزاب من خلال مثلا التعليقات ولا منشئ ولا مدري ايش يقوم يحط ايش؟ سعر اقل لهذه السلعة نفسها نقول لا تبغى تحط سعر اقل؟ افتح لك انت حساب ثاني - [00:58:54](#)

وكون متابعين اخرين واعرض سلعتك انت في دكانك وفي حسابك الذي تريد. لكن لا تدخل على حسابات الناس ولا دكاكين الناس هذي ومحلاتهم. التي يعرضون فيها سلعتهم وتقول ايش ترى آآ يقول للناس اللي مثلا في الحساب هذا يقول ترى انا عندي السلعة هذي بماذا - [00:59:10](#)

باقل بسعر كذا وكذا هذا ما يجوز هذا من بيع الرجل الابيه لاخته نعم طيب وش راياكم في المزايدة بيع المزايدة جائز وشو بيع المزايدة ايوه اللي هو بيع اعلى سعر. طيب الان اللي يرفع السعر. ما يعتبر من شراء الرجل على شراء اخيه؟ نقول لا ما يعتبر. لانه ايش؟ ما استقرار السعر - [00:59:33](#)

ما ركن البائع للمشتري. ما حصل الركون. كل واحد يرفع. اذا انتهى المزاد حصل الركون. واضح ها ايش؟ معنى الركون معناها استقرار البيع خلاص يعني يبغون ايش؟ يتممون استقرار البيع خله بعد - [00:59:59](#)

واضح؟ ركون البائع الى المشتري والمشتري البائع معناه ايش؟ انه استقرت رغبتهم على البيع. فيجي واحد يفسد عليهم رغبتهم فهذا فهذا ممنوع فهذا ممنوع نعم وعن بيع حاضر اللباد وهو ان يكون له سمسارا. مثل ايش هذي؟ ان يأتي شخص يريد ان يبيعه مثلا خظار ولا فواكه - [01:00:18](#)

ولا غنم ولا غيرها يأتي بها البلد فيتعرض له بعض اهل البلد فيشتريها منه خارج البلد او خارج السوق. بعض الناس مثلا يشبهها يقول والله مثلا يجي شخص يبغى يبيع سيارة فيتعرض له انسان خارج سوق السيارات ويقول ايش؟ اكون لك سمسار مثلا او انه - [01:00:42](#)

يشتريها منه وهذا سيأتينا اللي هو تلقي الركبان سيأتينا فالاولى ان الانسان ايش لا يتعرض ما يجوز للانسان انه يخرج خارج سوريا وخارج البلد ويأتي لاهل البادية ويكون لهم سمسارا وانما - [01:01:02](#)

كما جاء في الحديث دعوا الناس يرزق الله سبحانه وتعالى بعضهم من بعض. نعم. وعن النج وهو ان يزيد في السلعة من لا يريد شراءها. هذا معروف في المزايدات احيانا يتفق - [01:01:23](#)

صاحب المزاد او صاحب السلعة يتفقون مع بعض يقولون ايش يتفقون مع شخص طرف خفي يقولون ارفعه في السلعة بس عشان تزيد قيمة السلعة. وفي المناقصات يتفقون مع شخص طرف خفي. يقولون ايش - [01:01:37](#)

نقص في القيمة. المزايدات دائما تجي في حال البيع والمناقصات تجي في حال الشراء فيتفقون مع شخص يقولون نقص في القيمة عشان عشان يتضرر هذا الذي يريد ان يشتريها ان يبيعنا. وعن بيعتين في بيعة هو ان يقول بعثك هذا بعشرة صحاح او عشرين - [01:01:58](#)

ترى او يقول بعثك هذا على ان تبيعني هذا او تشتري مني هذا. اي نعم. لا السلع حتى يهبط بها الاسواق. هذا تلقي الركبان. تلقي الركبان وبيع الحاضر لباد. هذه قريبة من بعض. هذه ان يكون له سمسارا - [01:02:21](#)

ان يشتري منه. البيعتين في بيعة اي بيعتين في بيعة يكون مؤداها الربا فهي من يعلم. لانها تكون حيلة من قيل الربا كيف طريقتها؟ يجي شخص مثلا يطلبني الف ريال سلف - [01:02:41](#)

فاقول طيب ابا اخذ منك فائدة عشر ريال فمثلا يجي شخص يقول لا يا اخي هذا ربا وما يجوز وحرام فاقول خلاص طيب انا اجل ببيعك الجوال هذا بألف ريال - [01:02:58](#)

او بالاصح مو ببيعك لانه انا المقرض اقول اشتري منك جوالك اعطني جوالك اشتري منك بالف ريال خذ هذي الف ريال وهات الجوال واعطيه الالف ريال واخذ الجوال بعد ما كذا انتهت الصفقة الاولى صفقة الشراء اقول شفت جوالك ذا - [01:03:16](#)

بعثك اياه بالف وعشرة تسدني اياها بعد شهر مثلا وش الهدف من البيعة هذي؟ ان الرجال هذا ياخذ الالف الان ويروح بها وبعد شهر

يجيب لي الف وعشرة اخذت من الجوال ورديت عليه الجوال هو جاب جوال ورجع بجواله - [01:03:32](#)

بس المهم انه اخذ مني الف ويرجع بكم بالف وعشرة فهذا يسميه العلماء بايدينا وهذا بيعتين في بيعة هذا بيعتين في بيعة من باع بيعتين في بيعة فله اوكسهما او الربا كما جاء في الحديث نعم - [01:03:51](#)

وقال من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه. وهذا الامر بالقبض القبض كما جاء في الحديث من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه او حتى يقبضه عدد من الاحاديث التي جاءت بالامر بالقبض - [01:04:04](#)

كما جاء في حديث ابن عباس وابي هريرة وحكيم الحزام وغيرهم. رضي الله تعالى عنهم اجمعين القبض طبعا في السلع يكون في كل سلعة بحسبها القبض في العقار مثلا يكون بالتخلية وش معنى التخلية - [01:04:23](#)

يعني يسلموا المفتاح يفرغ البيت ويسلمه المفتاح يقول خلاص هذا البيت جاهز لك هذا معناه ايش اذا قال له تفضل البيت جاهز هذا معناه ايش؟ تخلية خليت بينك وبين البيت - [01:04:38](#)

وبين الانتفاع بالبيت. طيب قبض السيارة كيف يكون تسليم مفتاح السيارة يقول هذي السيارة عندك الان تفضل هذا مفتاحها واضح؟ هذا او انه يقول له مثلا نفترض ان السيارة ما لها لوحات يقول له هذي بطاقتها الجمركية - [01:04:54](#)

تفضل خلاص السيارة هذي وهذا المفتاح. فهذا قبض السيارات مثلا وقبض كل سلعة يكون بحسبها. قبض الاسهم كيف يكون بايداعها في المحفظة الاستثمارية قبض النقود كيف يكون قبض النقود كيف يكون - [01:05:12](#)

اما باستلامها باليد واما باستلام شيك مصرفي مصدق واما بايداعها في الحساب اذا اودعت لك في الحساب قوطتها ولا؟ كانك قبضتها خلاص فهذا يعتبر فهذا يعتبر قبضا. اذا القبض يختلف في كل شيء في كل شيء بحسبه. نعم - [01:05:33](#)

كيف نقلة في الموصوف. اي نعم اكمل باب الربا عن عبادة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح مثلا بمثل سواء بسواء فاذا اختلفت هذه الاصناف - [01:05:58](#)

فبيعوا كيف شئتم يدا بيد فمن زاد او ازداد فقد اربى الربا من اعظم منهيات المعاملات ينبغي لكل مسلم ان يحذره. الله سبحانه وتعالى قال يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا اضعافا مضاعفة. واتقوا الله لعلكم تفلحون. واتقوا النار التي اعدت للكافرين - [01:06:25](#)

وقال الله سبحانه وتعالى واحل الله البيع وحرم الربا. وقال الله سبحانه وتعالى يحق الله الربا ويربي الصدقات. يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا ان كنتم مؤمنين فان لم تفعلوا فاذنوا بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم. لا تظلمون ولا تظلمون - [01:06:48](#)

فالشاهد ان الربا من اعظم المحرمات في الشريعة وعد الله سبحانه وتعالى عليهم بالحرب ينبغي لكل مسلم ومسلمة ان يحذروا من الربا الحذر الشديد اه الربا اصله في الانسان في التأخير - [01:07:08](#)

اصل الربا في الانسان الزيادة المقابلة للانسان. كيف؟ ان يأتي الدائن للمدين يقول وفني الدين الذي عليك. عليك مئة ريال. قال ما عندي يقول اذا اجلك سنة بزيادة مئة وعشرة - [01:07:25](#)

طيب جا بعد سنة قال وفي الدين الي عليك قال ما عندي قال نأجلك سنة مئة وخمسين وفق الدين الي عليك قال ما عندي. قال خلاص نأجلك سنة بميتين. وانت ماشي - [01:07:43](#)

فاله سبحانه وتعالى اخبر بانه يحق الربا ويمحق هذه الزيادة لذلك قال الله سبحانه وتعالى ان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة هذا واجب ان كان ذو عسرة فنظر الى ميسرة هذا ايش - [01:07:54](#)

واجب وشو المستحب وان تصدقوا خير لكم ان كنتم تعلمون. الواجب لذلك الله سبحانه وتعالى دائما يقابل في الكتاب الكريم بين المرابي وبين المتصدق ليش؟ لان المتصدق يدفع المال من الغني يروح لمن؟ للفقير. والمرابي وش يسوي - [01:08:11](#)

يروح المال من الفقير للغني عكس لذلك الله سبحانه وتعالى قال في سورة البقرة الذين ينفقون اموالهم بالليل والنهار سرا وعلانية لهم زور عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين ياكلون الربا - [01:08:33](#)

لا يقومون الا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان بالمس شوف كيف المقابلة بين المنفق وبين المهم قال الله سبحانه وتعالى يحق الله

الربا ويربي الصدقة. فالربا من الناحية المحاسبية الارقام - 01:08:47

من ناحية الارقام من ناحية الارقام يزيد المال مئة صار مئة وعشرة رقميا والمية والعشرة تصير رقميا كم في الاوراق تصير عنده مئة وعشرين طيب والصدقة من ناحية الارقام؟ كان مئة ويتصدق بعشرة صارت تسعين في الارقام. صح ولا لا؟ لكن الله سبحانه وتعالى حكم ووعد وهو الذي - 01:09:05

الذي لا يخلف بعده سبحانه وتعالى وحكم وهو الذي لا اراد لحكمه ان الله سبحانه وتعالى يحق هذه الزيادة ويربي هذه الصدقة

فلذلك ما للمرابي يحق الله سبحانه وتعالى يزيل هذه الزيادة - 01:09:32

بقدرته سبحانه وتعالى باي شيء بهلاك ماله تلف ماله نفسه تلف عياله تلف اي بمرض باي شيء يتلفه الزيادة هذي ويمحق بركتها

ويمحق بركتها. وهذا المتصدق الله سبحانه وتعالى يربي ما له - 01:09:51

يربي ماله يعني يزيد ماله وينميها بايش؟ ليش؟ لان مفاتيح الكون بيده سبحانه وتعالى لا تسأل ربي تقول كيف؟ هذا بينقص وهذا

كيف بيزيد خلاص. مفاتيح الكون بيده سبحانه وتعالى. هذا الله سبحانه وتعالى بيرزقه - 01:10:14

يرسل له بيعة يسر له شراء طيب يسر له ارض طيبة ييسر له حفظ لماله ييسر له اي شيء هبة صدقة اي شيء يتيسر له لذلك هذا

ملاحظ حقيقة عند الناس اليوم. تلقى مثلا - 01:10:32

دكان مثلا ودكان جنبه ربما يبيعون نفس السلعة بس هذا فيه زحمة ولا ما في زحمة لان الله سبحانه وتعالى هو الذي يصرف القلوب

خلاص ما هو الذي يصير في القلوب. فلذلك الانسان عليه ان يكون عنده وقت يقين بوعد الله سبحانه وتعالى - 01:10:49

والله سبحانه وتعالى هو مدبر الامور هو يدبر الامور كيف يشاء سبحانه وتعالى لكن عندنا نحن يقين بوعد الله سبحانه وتعالى. طيب

فهذا اصل الربا اللي هو الانسان اصل الربا هو الانسان - 01:11:11

هذا ربا الجاهلية وهو ربا الديون. النبي صلى الله عليه وسلم قال كل ربا من ربا الجاهلية تحت قدمي موضوع واول ربا اضع ربا واول

اضع ربانا اول ربا اضعه ربانا ربا العباس. فالنبي صلى الله عليه وسلم وضع ربا الجاهلية يعني ابطله. وجعل هذا الربا - 01:11:30

باطلا كانه لم يكن ورد الديون الى اصولها ان يقول هذه الزيادات هذه الزيادات كلها بطلت طيب الان عندنا مسألة اخرى وهي غير

مسألة عند حلول الاجل ان يقول الدائن للمدينة اللي هي ربا الجاهلية لا. عند انشاء الدين ابتداء - 01:11:49

المصلي رحمة الله تعالى يتكلم عن هذه المسألة عند انشاء الدين ابتداء هناك انواع من الاموال يجوز بيعها بربح. وهناك انواع من

الاموال اذا بيعت او بودلت بمثلها فانه لا يجوز تداولها بربح - 01:12:11

فالشيء الذي يجوز بيعه بربح من الاموال هو هو الاصل في الاموال. يعني اي شيء من المال يجوز بيعه بربح. هذا ايمان الاصل في

الاموال انه يجوز بيعها بربح. ولكن متى ما كان هذا الدين حل الدين فلا يجوز لك الزيادة فيه لانك تدخل في الربا - 01:12:30

واضح؟ اي مال الاصل فيه انه يجوز بيعه بربح. لو واحد قال يا اخي هل يجوز ان يبيع الجوال هذا بربح؟ نقول نعم. هل يجوز ان

يبيعه مؤجل؟ نقول نعم. هل - 01:12:47

رجل يبيع بربح مؤجل؟ نعم هل يجوز لي ان ازيد في الربح؟ لاجل اجل؟ نقول نعم. ولكن دائما اذا حل الدين لا يجوز لك الزيادة فيه

لان هذه الزيادة من ربا - 01:12:57

الجاهلية طيب اذا هذي المسألة الاولى وهذه المسألة الثانية المسألة الثالثة بعض الاموال حددت الشريعة فيها انه لا يجوز فيها الربح

اذا بودلت بامثالها. ما هي هذه الاموال؟ هي النوق - 01:13:07

قوت والطعام هي النقود والطعام. لذلك النقود الذهب بالذهب والفضة بالفضة. وهي النقود في زمن النبي صلى الله عليه وسلم. وفي

زماننا هذا النقود الاوراق النقدية التي نتداول بها ونتعامل بها اليوم. هذه لا يجوز فيها الزيادة - 01:13:22

ولا اقراضها بربا ولا الزيادة الربوية فيها الطعام كذلك عندما يقرض مثلا تقرض المرأة جارتها كيلو بر ما يجوز لها تقول رديه قيل وين؟

في اخر الشهر مثلا لا نقول ما يجوز. اعطيتها كيلو رز ما يجوز انها تاخذ منها في اخر الشهر كيلوين رز وانما تاخذ منها - 01:13:39

كيلو من الرز او كيلو من البر طيب هذا في حال المبادلة بالمثل اللي هي حالة القرط المبادلة المثلية اما في حالة البيع مثلا يبيع

الانسان النقود ريبالات بدولارات مثلا هذا لا بأس ان يربح فيه - [01:14:02](#)

يبيع الانسان ريبالات برز او الرز بريالات هذا لا بأس ان يربح الانسان فيه ما دام حالا ويجوز عند اختلاف العلة ان يبيعه مؤجلا نعم ولا يجوز بيع مطعم مكيل او موزون بجنسه الا مثلا بمثل ولا يجوز بيع مكين من - [01:14:19](#)

بجنسه وزنا ولا موزون كي لا. هذا الاصل من المعايير الشرعية المعايير الشرعية لا يجوز اختلافها. في هذه مسألة الربا فمثلا النقود ذكرنا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم كانت ذهبا وفضة. فلو انسان يبيع الذهب والفضة التي هي معيارها الوزن باعها كيلا نقول لا. ما تحقق المعيار - [01:14:43](#)

شرعي قد يكون هذا اكثر من هذا. فحتى نتيقن المماثلة لا بد ان نقيس المماثلة بالمعيار الشرعي وهو الوزن في الذهب والفضة والكيل في البر والشعير والتمر والملح. نعم وان اختلف الجنسان جاز بيعه كيف شاء يدا بيد ولم يجز النساء فيه. ولا التفرق ولا - [01:15:05](#) تفرقوا قبل القبر هل يجوز بيع الذهب بالفضة مؤجلا ما يجوز اذا اختلف الجنسان جاز بيعه كيف شاء يدا بيد طيب هل يجوز للانسان يقول يجب التماثل بين الذهب والفضة؟ هذا كيلو بهذا كيلو؟ نقول لا ما يصلح. التماثل فهو بمشترط لكن المشترط هو التقابض - [01:15:33](#)

ولا يجوز التأجيل ولا يجوز التأجيل ولم يجوز النساء فيه ولا التفرق قبل القول نعم. ولا التفرق قبل القول الا في الثمن بالثمن ويكون اي نعم الا مثلا في السلع التي ذكرها المصنف طبعا السلع المصنف رحمة الله تعالى ذكر عدد من السلع الستة فيقول اذا كان ذهب ببر - [01:15:55](#)

يجوز النساء لان هذا ثمن وهذا ثمن ذهب بشعير يجوز النساء لكن ذهب بفضة لان كلاهما ثمن ما يجوز ايش ما يجوز النساء نعم يقول الا الثمن بالثمن. اما الثمن بالثمن فهذا لا يجوز الانسان فيه. واضح؟ نعم - [01:16:15](#) وكل شيئين من هذه الاصناف اللي هو مثلا بر ببر كذلك لا يجوز فيه لا يجوز فيه نساء بر بشعير لا يجوز فيه النساء. لكن ثمن البيوت ما لا يجوز. نعم - [01:16:39](#)

وكل شيئين جمعهما اسم خاص فهما جنس واحد طيب المصنف رحمه الله تعالى هنا يتحدث عن قبل بيوع وهو نوعان ربا فضل وربا نسيان. ربا الفضل هو الربا في الشيء او في العقد الحال - [01:16:52](#) ربا الفضل هو الربا في العقد الحال. ربا النسيئة هو ربا في عقد مؤجل. هو ربا في عقد مؤجل. فمتى يقع الربا في العقد حال ومتى يقع الربا في العقد المؤجل - [01:17:17](#)

خلونا نبدأ اول شيء بربا الفضل. ربا الفضل. اللي هو الربا في العقد الحال يقع اذا كان هناك مفاضلة بين الشيئين المبيعين وهما من جنس واحد يعني كلاهما ذهب في فضل احدهما على الآخر - [01:17:31](#) ذهب بذهب يباع ذهب بذهب اكثر منه. فضة بفضة يباع فضة باكثر منها. بر ببر يباع بر باكثر منه تمر بتمر يباع التمر باكثر منه هذا الفضل طيب في الاصناف الربوية التي ذكرنا انها النقد والطعام - [01:17:56](#) النوع الثاني هو ربا النسيئة وهو يقع بسبب التأجيل بين صنفين بين شيئين اذا كان يشتركان في الجنس او يشتركان في العلة في ذهب بذهب اكثر منه نقول هذا ربا نسيئة - [01:18:16](#)

ذهب بفضة اكثر منها نقول هذا ربا ناسية فهو بعدرا لهم ذهب بفضة مؤجلة هذا ربا نسيئة اذا التأجيل بين عوضين اشتركا اما في الجنس او في العلة. الفضل الزيادة في عوضين اشتركا في - [01:18:38](#) جاز واضح ولا لا؟ بمعنى هل يقع ربا الفضل بين شيئين من جنسين مختلفين؟ نقول لا ما يقع. لازم الفضل ما يكون له واحد طيب هل نسيئها لمن نسيئها يقع بين جنسين مختلفين؟ نقول نعم - [01:18:58](#)

اذا اتفقا في العلة يقع ربا النسيان طيب الا ان يكون من اصلين مختلفين. الان المصنف رحمه الله تعالى يريد ان يضبط ضابط الجنس لماذا؟ لان الجنس هو عيار وقوع ربا الفضل. احنا ما قلنا لازم ربا الفضل يقع في جنس واحد. فالان قاعد يعرفنا الجنس ما هو - [01:19:14](#)

الا ان يكونا من اصلين مختلفين فان فروع الاجناس اجناس. لا قبلها وكل شيئين جمعهما اسم خاص. وكل شيئين جمعهما واسم خاص فهما جنس واحد. هذا ضابط الجنس. هذا ضابط الجنس. يعني ايش - [01:19:39](#)

بر وبر وشعير مثلا تقول هذا بر آآ مثلا آآ طائفي هذا بر قصيمي هذا خلاص جمعهما اسم واحد خلاص هذا بر وهكذا نعم الا ان يكونا من اصلين مختلفين فان فروع الاجناس اجناس وان اتفقت اسماءها - [01:19:57](#)

كالادقة والادهان. لو واحد قال يا اخي هذا دقيق بر وهذا دقيق شعير هذا ما دام اتفقت في الجنس هذا جنس واحد يقول المصنف لا لان اصولها مختلفة هذي جنسين مختلفة - [01:20:18](#)

واضح؟ وان اتفقت في الاسم بس ما هي بجنس واحد. فهل يجوز بيع بر دقيق البر ودقيق الشعير ودقيق الذرة هيزيح متفاضلة نقول نعم ما في مشكلة طبعا ربا الفضل حقيقة - [01:20:30](#)

الان يندر وقوعه او يقل وقوعه في الناس ليش لان اغلب الناس ما سابقا العملات قليلة والناس تتبادل السلع بعضها ببعض والبر بالبر والشعير والشعير ويتبادلون الذهب بالذهب والفضة والفضة - [01:20:47](#)

الان حقيقة آآ اغلب تعاملات الناس اغلب تعاملات الناس تتم من خلال توصيط من خلال توصيط النقود يعني الناس خلاص ما عاد صاروا يشترون البر بالبر ولا الشعير يشترون البر بدراهم - [01:21:02](#)

فلوس النقود يشترون الشعير بالنقود ويشترون التمر بالنقود وربا الفضل لا يقع الا ربا الفضل لا يقع الا اذا اتفق الجنس العوظين يعني بر ببر وتمر بتمر وشعير بشعير وملح وملح واضح؟ فسابقا الناس كان فيه - [01:21:19](#)

ندرة فالدرهم والدنانير بايديهم فكانوا دائما يتبادلون هذه السلع بعضها ببعض فالان حقيقة قل وقوع ربا الفضل في الناس قل وقوع ربا ما نقول انعدم لكن قل وقوع الفضل في الناس. لكن ربا النسيئة اللي هو بسبب الانساء والتأجيل لا. هذا يقع - [01:21:40](#)

وخصوصا في بيع النقد بالنقد بيع النقد بالنقد وزيادة وهو ربا البنوك والمصارف التي تقرض بزيادة. طبعا بخلاف البنوك اسلامية التي تبيع سلعا بالمرابحة المؤجلة فهذا جائز. على تفصيل ان شاء الله تعالى نذكره في وقته المناسب. نعم - [01:22:04](#)

ولا يجوز بيع رطب منها بيابس من جنسه. ولا خالصة بمشوبه. فالان هو قاعد يضبط ربا الفضل. يقول الرطب لا تبيعه بيابس لماذا لان لا تتحقق المماثلة كان يبيع الانسان رطبا بتمر او عنبا بزبيب هذا رطب يابس لا لا تبع بعضها ببعض لانه لا تتحقق المماثلة الشرعية طيب - [01:22:27](#)

ولا نيئه بمطبوخه ولا خالصة بمشوبه ولا نيئه بمطبوخه هذه كلها لا تتحقق فيها المماثلة الشرعية يعني سوف يكون احد الجنسين اكثر اكثر من الاخر. نعم وان وان تماثلت في المكيال او في الوزن وان تماثلت في المكيال في اختلاف - [01:22:54](#)

فيه بينها اختلاف. فلذلك هذا يسميه العلماء بيع المزابنة فسروا ببيع المزابنة اللي هو بيع الرطب اليابس فسر به حديث نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع المزابنة هذه الاشياء بيع المزابنة بيع الرطب اليابس الخالص بالنية بالمطبوخ وش المراد منها - [01:23:16](#)

الفرار او تحاشي ربا الفضل ربا فكأنه يقول اذا بعث رطب لا تبعه بتمر بعه برطب مثله تمر بعه بتمر مثله لكن لا تبع التمر بالرطب لانه لن تتحقق فيها المماثلة - [01:23:37](#)

واضح ولا لا؟ ونحن قد ذكرنا من قبل اصلا الربا الفضل كله ايش يقل وقوعه الان او يندر وقوعه ليش لان معاملات الناس اليوم غالبا تمشي بماذا بتوسيط النقود ما حد يبيع الرطب ولا بالتمر بالرطب صار قليل جدا - [01:23:53](#)

يباع التمر بالتمر ولا الرطب بالرطب ولا الرطب بالتمر نعم وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المزابنة وهو اجترأ التمر بالتمر في رؤوس النخل وارخص في بيع العرايا فيما دون - [01:24:11](#)

خمسة اوسق ان تباع بخرصها يأكلها اهلها رطبا. اي نعم كيف طريققتها هذي؟ يأتي شخص الناس يفضلون دائما الرطب انهو جديد ولين والتمر قديم فيأتي شخص يقول يا اخي ابغى اشتري الرطب هذا - [01:24:28](#)

الذي الموجود هذا في النخلات التي عندك طيب كيف اشتره؟ قال بهذا التمر الذي عندي فالاصل انه منهى عنه الاصل انه منهى لانه باعتباره ماذا؟ انه رطب بتمر وداخل في كلام المصنف قبل قليل اللي هو في بيع المزامنة قال ولا يجوز بيع رطم منها باسم -

01:24:49

هذا الاصل لذلك نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن المزامن وهو شراء التمر بالتمر في رؤوس النخل لماذا يشتريه؟ لانه يتطلب ايش الرطب الموجود في رؤوس النخل اطيب له. فيقول خلاص ابعطيك بدله هذا التمر - 01:25:11

رخص النبي صلى الله عليه وسلم في بيع العرايا وهو فيما دون خمسة اوسق حنا قد قدرنا من قبل الخمسة اشهر كم قلنا هي ستين صعب بس كم اي قرابة الست مئة كيلو من البر. فالشاهد اذا كان فيما دون هذا المقدار رخص النبي صلى الله عليه وسلم فيه ان يباع الرطب بالتمر في رؤوس - 01:25:27

طبعنا نحن قد نكرر الان وجود ربا الفضل في الناس قليل ونادر والله اعلم. نعم. باب بيع الاصول والثمار حقيقة بما انه نختم الان باب الربا اخطر ما يخشى منه اليوم الربا المعاصر هو ربا النقود ربا النقود هذا التي - 01:25:51
يكتر فيها لمن نسيها ربا النسيئة في النقود كيف ربا النسيئة في النقود؟ بمعنى ان البنك يعرض على الانسان مثلا الف ريال مقابل بل ان يسدها الفا ومئة او الف ومئتين بعد سنة هذا هو الربا. او انه يأتي فيقول يحل عليها الف ومئة او الف ومئتين فيقول ما -

01:26:11

عندي سداد فيقول خلاص اوجهها لك سنة بالف وثلاث مئة. هذي حقيقة المسألة التي ينبغي الحذر منها الحذر منها في اه الربا المصارف الاسلامية تقدم بديلا قائم على المراجعة المصارف الاسلامية تقدم بديلا قائما على المراجعة - 01:26:31
كيف طريقة المراجعة هذي؟ يقولون للعميل اشتر مثلا آآ اختر اختر العقار الذي تريده او السيارة التي تريدها ونحن نشترها ثم نبيعه عليك بالاجل فنحن نقول ان هذه المعاملة جائزة بضوابط وشروط. الشرط الاول ان يملك البنك هذه العين - 01:26:50
التي يريد ان يبيعه للعميل قبل ان يبيعه للعميل. لانه لا يجوز للبنك ان يبيع ما لا يملك ليش لا يجوز الممكن يبيع ما لا يملك؟ لانه يبيع شيء معين. وليس على جهة الوصف. العقار لا يكون الا معين. والسيارة هذي التي ارادها العميل - 01:27:13
اختارها مثلا ذات بطاقة جمركية معينة او ذات لوحة معينة هذه تكون ايش؟ معينة. فاذا اشترى البنك هذه السيارة او هذا المنزل فانه بعد ذلك يقوم ببيعه على العميل بالاجل. هل يجوز له ان يربح اكثر من قيمة السيارة الحالة - 01:27:31
بسبب الاجل نقول لا مانع. الاصل في البياعات انه يجوز الربح فيها لاجل الاجل ولاجل غيره. لا مانع من هذا لا مانع من هذا شرعا هو داخل في حلية البيع - 01:27:51

التي قال الله سبحانه وتعالى فيها واحل الله البيع. وليس داخلا في حرمة الربا طيب اه اذا هذه اللي هي مسألة المراجعة فيما يتعلق اه السيارات والعقار. بيع السيارات و - 01:28:04

العقار. المسألة الثانية وهي البيع من بيع الاسهم بيع الاسهم بالاجل وهذي موجودة كذلك في بعض المصارف والبنوك الظاهر الله تعالى والصحيح جوازها ولا اشكال فيها مثل بيع السيارات وبيع العقار - 01:28:22

بشرط ان يمكن العميل من قبض هذه الاسهم وبشرط اظافي وهو ان تكون هذه الاسهم اسهما مباحة شرعا. فلا يجوز تملك اسهم البنوك الربوية مثلا وانما ينبغي ان تكون هذه الاسهم اسهم مباحة شرعا. كيف يتعرف الانسان على الاسهم المباحة شرعا؟ ويميزها من المحرم. هناك عدد من اهل العلم. الذين - 01:28:41

اه يعني يصدر عدد من قوائم الاسهم التي تميز بين الاسهم المباحة والاسهم المحرمة. وموجودة منتشرة بفضل الله سبحانه وتعالى على الانترنت وغيرها. تصدرها عدد من الشرعية باشراف عدد من اهل العلم - 01:29:03

اه هذه المسألة الثانية. المسألة الثالثة وهي التمويل من خلال غير الاسهم من خلال مثلا المعادن او من خلال ما يسمى بالرز او بغيره او السلع المحلية الذي يظهر لي والله - 01:29:17

هذه المسألة ممنوعة شرعا. لعدد من الاسباب منها عدم وجود سوق منظمة تنظم الملكية فيها. فقط يتجاوز البائع فيها ما هو موجود

لديه اكثر منه ولا يوجد عليها قيد بخلاف الاسهم. الاسهم اذا خرجت من محفظة شخص فانها تدخل في محفظة الشخص الذي

اشتراها - [01:29:35](#)

تنتقل بطريقة تلقائية اما المعادن هذه او السلع المحلية مثلا الرز ولا غيره فهذه الظاهر والله تعالى اعلم التي لا يوجد لها سوق منظمة

الظاهر لو تعلم ان فيها عدد كبير من - [01:30:00](#)

الاشكال الثاني عدم تعين هذه البضائع لمالكها الذي باعها ولا للبنك الامر الثالث عدم قبضها الامر الرابع الذي يظهر الله كثير من هذه

البضائع تدور وترد لمالكها الاول وهذا ممنوع شرعا يجعلها من العينة الثلاثية - [01:30:12](#)

فلاجل هذا التمويلات البنكية الجائزة شرعا يظهر لي والله انها التمويلات العقارية او السيارات او الاسهم بيع عقار او سيارات او اسوء

واما غيرها فالذي انصح به نفسي واخواني جميعا ان نجنبها. غير هذه - [01:30:32](#)

التمويلات التي تقوم على هذه الثلاثة الامور. نعم باب بيع الاصول والثمار. روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من باع نخلا

بعد ان تؤبر فثمرتها الا ان يشترط المبتاع. وكذلك بيع الشجر اذا كان ثمره باديا. فان باع الارض وفيها زرع لا يحصد - [01:30:54](#)

لا يحصد الا مرة فهو للبائع ما لم يشترطه المبتاع وان كان يجز مرة بعد اخرى فالاصول للمشتري الظاهرة عند البيع للبائع. طيب هذا

الباب يقصد به تنظيم بيع الاصول والثمار. وش المراد بالاصول - [01:31:19](#)

الشجر والثمار. فاذا باعه الان شجرا مثلا قال نخل اول شيء قال النخل ثم قال سائر الشجر ثم الزرع الذي لا يحصد الا مرة ثم الزرع

الذي يجز مرة بعد اخرى ذكر اربعة انواع - [01:31:37](#)

وش حكمها؟ الان باع النخل هل يكون الثمر الذي على النخل الان للبائع او للمشتري. نفس الشيء الشجر اذا كان ثمره باديا. هل يكون

للبيع ام للمشتري؟ باع الارض وفيها زرع لا يحصد الا - [01:31:57](#)

مرة مثلا فيها بر او شعير هل يكون البر هذا للبائع ولا للمشتري؟ وان كان يجز مرة بعد اخرى فالاصول مشتهية والجزء الظاهرة عند

وش الضابط في هذا؟ الضابط في هذا؟ ما اتفق عليه الطرفان فانه يعمل به - [01:32:12](#)

اذا قال يا اخي ترى الثمر هذا للنخل لي انا المشتري نقول خلاص لك اذا قال البيع لا ترى لي انا فهو له واضح؟ ما اتفق عليه البائعان

مضى وامضى - [01:32:30](#)

طيب اذا لم يتفقوا فانا نعمل بكلام المصنف يعني يقول ايش؟ تعال ننظر للنخل. ان كانت قد ابرت بعد ان تؤبر ثمرتها للبائع. ان كان

قبل التأبير فمعنى ذلك ان ثمرتها - [01:32:43](#)

للمشتري. سائر الشجر اذا صار الثمر باديا فمعناه انه للبيع. اذا لم يبدو فانه للمشتري. الزرع الظاهر ان في هذا الاظهر فمعنى ذلك انه

ايش؟ للبائع اذا كان الزرع غير ظاهر فمعنى ذلك انه للمسلم - [01:32:56](#)

اذا كان يجز مرة بعد اخرى مثلا النعناع مثلا الكراث البرسيم فيقول الاصول تكون للمشتري والجزء الظاهر هذه تكون للبالي طيب فصل

في حكم بيع الثمار وصلاحتها. نعم. نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحه - [01:33:14](#)

ولو باع الثمرة بعد بدو صلاحها على الترك الى الجذاب جاز. فان اصابته جائحة رجع بها النبي وسلم نهى عن بيع الثمار قبل بدو

الصلاة لانها قبل بدو الصلاة عرضة للافات. فقد تتلف ويحصل نزاع تحصل - [01:33:36](#)

اسباب النزاع بين البائع والمشتري. طيب بعد بلوغ الصلاح تقل الافات عليها. تقل الافات عليها خلاص اذا بدأ صلاحها ونضجت وش

معنى بعد بلوغ الصلاة على الترك الى الجداد؟ اشتراها بعد بلوغ الصلاح. هل يمكن للمشتري - [01:33:56](#)

انه ياخذ الثمر هذا ويركبه في شجرة ثانية ما يقدر ياخذ من رقمه فلذلك يشتريها ايش يقول بشرط انك تتركها عندك الى الجداد خلها

ما نبغى بعد هو اشتراها بعد قدو الصلاة بس يقول خلها حتى تنضج اكثر او يكتمل الصلاح - [01:34:13](#)

في فرق بين بدو الصلاح وبين اكتمال الصلاح وتمام النضج. بدو الصلاح معناته صلاحيتها للاكل خلاص. لكن لو تركت اسبوع اسبوعين

ثلاث اسابيع يمكن تصير ايش تصير افضل فيقول انا اشتريها منك على الترك الى الجداد. نعم - [01:34:32](#)

فهذا جائز فان اصابته جائحة رجع بها على البائع. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لو بعث من اخيك ثمرا طابته جائحة فلا

يحل لك ان تأخذ منه شيئا. اتأخذ اتأخذ من اتأخذ مال اخيك بغير حق؟ وصلاح ثمر النخل - [01:34:50](#)
بان اصابتها جائحة يعني اصابتها جائحة سماوية اصابتها جائحة سماوية مثل ايش هي مثلا مثل مثلا يجي برد فيتلف هذا الامر يتلف
الثمار والنبات فالواجب على ان يرد الثمن الى المشتري - [01:35:13](#)
ان يرد الثمن الى المشتري نعم وصلاح ثمن صلاح ثمر النخل. الان بيحدد لنا المصنف علامات الصلاح. بمعنى علامات الصلاح التي يجوز
بعدها لماذا الاصل الشجر او الثمر والنخل او الثمر ان يبيعه. العلامة قلنا بدو الصلاح ما هو بدو صلاح؟ ثمر النخل؟ وصلاح -

[01:35:36](#)

النخل ان يحمر او يصفر. والعنب ان يتموه وسائر الثمر ان يبدو فيه النضج ويطيب اكله. اي نعم هذا بدو الصاعن الناس هذي علامات
والناس يعرفون يعرفون الصلاة وش معنى بدون صلاحيتها تبدأ انها ايش؟ تبدأ تصلح للطعام وللاكل طيب نقف عند هذا القدر وصلى
الله وسلم على نبينا - [01:35:58](#)

نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله
وصحبه اجمعين. اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وزدنا علما يا كريم. اللهم - [01:36:18](#)
معلم ادم وابراهيم علمنا اللهم يا مفهم سليمان فهمنا. اللهم ارنا الحق حقا وارزقنا اتباعه وارنا الباطل باطلا وارزقنا اجتنابه ولا تجعله
ملتبسا علينا بفضل. طيب اه وصلنا الى باب الخيار بسم الله. بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه
اجمعين. قال المصنف رحمه الله تعالى وغفر له - [01:36:30](#)

والخيار البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ما معنى الخيار يعني حقها اي حق الامضاء او فسخ حق فسخ البيع حق فسخ البيع الاصح انا
نقول حق فسخ البيع الان في عقود البيع - [01:36:56](#)
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. وهذا نص حديث نبوي وحقيقة من محاسن اه تصنيف المصنف ابن قدامة رحمه الله تعالى انه دائما
يعني اه يدمج هذه الاحاديث النبوية في متنه جزاه الله خيرا وغفر له - [01:37:18](#)
وهذا لا شك انه من بركة الكتاب ان يكون مليئا بالايات والاحاديث كلما امتلأ الكتاب اي كتاب بالايات القرآنية والاحاديث النبوية فانه
يتبارك ان شاء الله تعالى. بسبب بركة ونور الوحي - [01:37:37](#)

يقول البيعان بالخيار ما لم يتفرقا. هذا اول نوع من انواع الخيارات او اول موطن من موطن الخيار. وهو انه عقد البيع لكل واحد
منهم تباعا ان للمتبايعين ان يفسخ البيع ما دام في المجلس وش معنى المجلس؟ يعني ما دام لم يتفرقا بابدانها فاذ - [01:37:56](#)
الرقبة بدنهما خلاص ثبت البيع في حق كل طرف نعم البيعان بالخيار ما لم يتفرقا بابدانها فان تفرقا ولم يترك احدهما البيع فقد
وجب البيع ان يشترط الخيار لهما او لاحدهما مدة معلومة فيكونان على شرطهما وان طال المدة الا - [01:38:16](#)
الخيار او يشترط احدهما الخيار يعني يقول احدهما انا لي الخيار شهر واحد يبغى يشتري مثلا بيت بعد ما يشتريه يقول ترى او
قبل ان يشتريه يقول ترى لي الخيار اسبوع او واحد يشتري السيارة يقول يا اخي المشتري يقول اعطني الخيار ثلاث - [01:38:40](#)
جربها شوف السيارة لا تناسبني ولا ما تناسبني؟ طيب وان طال المدة الا ان يقطعه. وان وجد احدهما بما اشترى عيبا لم يكن علمه
فله رده. او اخذ ارش عيب اذا هذا كذلك - [01:39:03](#)

وجود العيب يعطي حق للمشتري ان يرد السلعة. يعطي حق للمشتري ان يرد السلعة وما كتبه ارسل عيب او اخذ عرش العيب ها
يعني ايوه سعر او قيمة العيب هذا قيمة العيب يعني مثلا اشترى مثلا فلنفترض انه - [01:39:22](#)
اه ما اشترى ثوبا او جهازا بمئة ريال. فوجده معيبا فكان المصلي في نظره يقول ترى شوف انت ايها المشتري بحكم انك وجدت هذا
العيب من حقلك انك ترد السلعة - [01:39:44](#)

ومن حقلك انك تطالب المشتري بقيمة العيب هذا مثلا العيب هذا يسوى عشرة ريال مثلا يصير كأنه اشترى بكم؟ بتسعين نعم. وما
كتبه المبيع او حدث فيه من نماء منفصل قبل علمه بالعيب - [01:39:59](#)
لان الخراج بالضمان وان تلفت السلعة او اعتق العبد او تعذر رده فله ارش العيب. اذا يقول ما كسبه المبيع او حصل فيه من نماء

منفصل قبل علمه بالعين فهو له يعني لمن له - [01:40:17](#)

للمشتري. فهو للمشتري لان الخراج بالضمان. وش معنى الخراج بالضمان يعني كما انه لو تلف كان عليه فكذلك ما دام قد نمت وكسب يكون يكون له لانه في ملكه الان باقي ما رده. نقول ان ما الذي حصل في الملك اثناء ملكك يكون لك. نعم. وقال النبي - [01:40:32](#) صلى الله عليه وسلم لا تسر الابل لا تسر الابل والغنم. فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد بعد ان يحلبها ان رضىها امسكها وان سخطها ردها وصاع من تمر. يعني هذا نوع من انواع التدليس. العيب ان الانسان - [01:41:00](#)

يصر الابل والغنم. يعني ايش يصر يعني يربط ضرعها؟ بحيث انه يتجمع فيه الحليب فاذا جاء عند البيع ورآها المشتري برعها ما الان يظنها انها ايش انها انه هذي عادتھا - [01:41:20](#)

فاذا اشتراها جربها يوم او يومين فاذا بانه هذا ليست عادتھا وانما هذا نوع من انواع تدليس البائع فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها. يعني بعد ما شافها وحلبها وبالفعل يقول ان رضىها امسكها - [01:41:40](#) وان سخطها ردها وصاع من تقوى. فخلاص اذا رضىها امسكها. واذا سخط واراد ان يردها فله حق الرد. فله حق الرد لماذا؟ لان البائع قد غشه. لان البائع قد غشه. لكن يرد معه صاع من تمر بحكم انه ايش - [01:42:00](#)

قيمة الحليب هذا اللي يستخدمه نعم الذي شربه. طيب ومن انواع الغش حقيقة في البياعات كثيرة هي للأسف الغش اليوم منتشر في كثير من بياعات يعني الخضار والفواكه والملابس والسيارات وكذا فينبغي حقيقة للبائع دائما يطيب ان يطيب - [01:42:19](#) كسبه وان يحذر الغش فان الكسب المحرم متلف للمال. الكسب المحرم متلف للمال. نعم فقام فاما ان علم تصريحها قبل حلبها ردها ولا شيء معها. وكذلك كل مدلس وكذلك كل مدلس لم يعلم - [01:42:39](#)

تدليس له رده كجارية حمر وجهها او سود شعرها او جعده. او رحم دمر الماء وارسله عليه عند عرضها على المشتري وكذلك لو وصف المبيع بصفة يزيد وصف المبيع احسن الله اليكم يعني هذي انواع التدليسات كثيرة المصنف يعني ذكر بعض التدليسات - [01:43:01](#) التي يعني رآها في زمنه رحمه الله تعالى. وتدليسات اليوم عندنا كثيرة. من يعطينا بعض التدليسات في البيع؟ او الغش في البيع ها بيع ايش اي بيع الخضار مثلا والفواكه انه يجعل اعلاها يعني جيد وباطنها ايش؟ رديه ها - [01:43:21](#)

ايش تغيير بلد الصنع اي نعم ها ايوه تصفير عداد السيارة بعض الناس يصفر عداد السيارة اي نعم ان يبيع ان يبيع منتجات تقليد التقليد الاصيل التقليد الاصيل اذا كان هذا تقليد معلوم انه تقليد - [01:43:50](#)

فهذا مهوب والله علوم غش لكن اذا كان يبيع على انه اصلي فهذا يعني هذا نوع من هذا نوع من الغش لكن لا اذا قال ترى هذي مثلا هذي مقلدة لي كذا هذا موجود عند بعض التجار وكذا. قال هذي - [01:44:18](#)

ماركة مثلا او هذا منتج مقلد لماركة كذا او اخذنا المواصفات من منتج كذا قلدناه اصلا يبيعهك على انه هو مقلد يعني ما هو بانه يبيعهك على انه اصلي نعم - [01:44:34](#)

وكذلك لو وصف المبيع بصفة يزيد بها في ثمنه فلم يجدها فيه كصناعة في العبد او كتابة او ان الدابة والفهد صيود او معلم او ان الطير مصوت ونحو هذا؟ نعم هذه كلها هذه من الانواع التدليس والغش - [01:44:48](#)

نعم سواء كان بشيء فعلي مثل ما ذكر قبل قليل او بشيء قولي. نعم مثل ما ذكر نعم. ولو اخبره بثمان المبيع فزاد عليه رجع بالزيادة. كيف يعني لا لو اخبره يعني بكلفة المبيئ عليه بمعنى - [01:45:09](#)

يعني هذه لها صورتين ان يقول البيع مرابحة. يقول كلفته علي الف وانا باربع عليك مئة. او كلفة السلعة ذي عليه الف. طلع كلفتها اقل فمن حق ذلك الشخص ان يرجع بزيادة لو طلعت الكلفة تسع مئة يقول رد لي مئة - [01:45:36](#)

واضح ولا لا؟ بل يقول رد لي ايش يعني تقريبا تقريبا مئة لانه يحسبها نسبة وتناسب ما تطلع بالضبط مئة اه الامر الثاني لو كذب بنوع من النجس كيف النجس؟ كان يقول - [01:45:53](#)

جاءني فيها كذا او يقول المشتري وهذا حقيقة البائع احيانا يفعلها كثير من البائعين يقول ايش؟ ترى جاني في السلعة كذا ليبحث المشكل على الزيادة وحيانا بعض المشتريين حتى وهو يكذب. يقول لقيت مثل السلعة هذي بكذا - [01:46:13](#)

هذا نوع من النجس. انه يقول شفت السلعة ذي لقيت مثلها بالضبط بكذا. ليحته على على التنقيص ليحته على التنقيص فهذا نجس لا البائع يقول لقيت فيها كذا ولا المشتري يقول لقيت فيها كذا الا صادقا الا صادقا - [01:46:32](#)

ولو اخبره بئمن المبيع فزاد عليه رجع عليه بالزيادة وحظها من الربح. ان كان ان كان خلونا نحسبها لو قال الف قال تكلفته علي الف. كم الربح؟ قال الربح مئة. قال خلاص هذي الف ومئة اتفضل اشتريت السلعة - [01:46:51](#)

تبينا فيما بعد انها بتسعمية كم المفترض يرد مية ولا وزيادة؟ ايوه لانه الربح كان عشرة بالمئة الف فيها مئة فلما ظهر ان قيمة السلعة او عذرا من كلفة السلعة عليه ما هو بقيمة كل فتاة عليه تسع مئة فنعطيه عشرة - [01:47:10](#)

وبالمائة يعني تسعين فمعنى ذلك انه ينبغي ان يرد مئة وعشرة. ينبغي له ان يرد مئة وعشرة نعم وان بان انه غلط على نفسه خير المشتري بين رده واعطائه ما غلط به. طيب. وان بان انه مؤجل ولم - [01:47:36](#)

يخبره بتأجيله فله الخيار بين رده وامساكه. وان اختلف البيعان في قدر الثمن تحالفا ولكل واحد منهما الفسخ. طيب هنا طريقة يعني حل الاشكال في قدر الثمن. التي قبلها يقول اذا بان انه مؤجل. وش وش الفرق بين كونه بانه مؤجل - [01:47:57](#)

او لا الكلفة تختلف بين المؤجل والحال. لو قال يا اخي كلفة السلعة هذي علي الف ريال فربحني فيها مئة قال ادم مئة ربحتك والف ومئة اكتشف فيها بعد انه الف - [01:48:22](#)

مؤجلة ما يدفعها الان يدفعها بعد سنة فله حق الفسخ ليش لان اوهم المشتري ان كلفتها عليه الف حالة وهو اشتراها بالف مؤجلة معنى ذلك ان قيمتها حالة لو انه اشتراها بتسع مئة بياخذها بتسع مئة صح ولا لا؟ فلما اخذها بالف مؤجلة وقال للمشتري اوهمه - [01:48:39](#)

فهذا نوع من موجبات حق الخيار المشتري لانه اوهم نعم يقول وان بان انه غلط على نفسه. بمعنى يعني ايش غلط على نفسه البائع؟ يعني قال ترى هذي كلفة علي الف - [01:49:03](#)

العامل قال للمشتري هذا قال ترى كل فترة علينا الف ربحتنا فيها مئة قال هذي الف ومئة تفضلوا ثم جاء بعدين راعي المحل قال ترى العامل هذا غلط علي احنا رجعنا الدفاتر ترى كل فترة ما هي بالف - [01:49:23](#)

كل فتحة الفين واضح ولا لا؟ العكس. قال كلفتها الفين. واذا ما صدقتنا هذي الفواتير وانت وعدتنا انك تربحنا عشرة بالمئة فعوضنا بالفرق زدنا الفرق. فنقول للمشتري انت بين الخيارين اما انك ترد السلعة وتأخذ فلوسك واما انك تعوضه - [01:49:39](#)

مثل ما اعطيناه الفرق الذي له يقول ادفع الفرق الذي عليك لكن ما نلزم به وانما نعطيه الخيار. نعطيه الخيار. نعم وان اختلف البيعان في قدر هذي البيوع تسمى بيوع الامانة. البيوع التي يرتبط فيها تقدير الثمن بماذا - [01:50:05](#)

الكلفة اسمها بيوع امانة. اذا الثمن كيف نقدر الثمن دائما في العقود البيع الايجارة اي شيء كيف نقدر الثمن اما بان نربطه بالكلفة هذي اسمها بيوع امانة. واما الا نربطه بشيء هذي اسمها مساومة - [01:50:28](#)

واما ان يربطه بسعر السوق هذا اسمه بسعر السوق. واما ان نربطه بمزاد هذا اسمه بيع المزايدة او المناقصة. هذي كل المزايدة المناقصة سعر السوق بيوع الامانة بيوع المربوطة بالكلفة على ثلاثة اقسام بالكلفة - [01:50:49](#)

زيادة هذي اسمها مربوطة بالكلفة فقط هذي اسمها تولية بالكلفة ونقص هذي اسمها وضيعة. احد يبيع بالكلفة ونقص؟ ممكن. يقول شخص السلعة هذي بارت عندي لها ستة شهور سبعة شهور. والان انا حقيقة كلفتها علي الف ابيعك ياه بناقص مئة - [01:51:09](#)

بس فكنتي منها خلني اخذ ايش؟ تسع مئة. فاذا ظهر ان قيمتها تسع مئة نقول ايش لابد انك تنقص عن التسع مئة كذلك اللي هو ايش؟ فارق النسبة بمعنى انك تخصم من التسع مئة عشرة بالمئة فتخصم تسعين تدفع ايها البائع للمشتري بسبب غشك تسعين ريال - [01:51:30](#)

فالشاهد ان هذه كلها مصطلحات فقهية هي ما هي بعني مصطلحات هذه شرعية مصطلحات فقهية لمن قرأ في كتب الفقهاء حتى يعرف طرق تقدير الثمن او العوض في البيع. مرات يقولون مرات يقولون مربوطة وضيعة تولية. سعر السوق ومزايدة - [01:51:58](#)

اي نعم وان اختلف البيعان في قدر الثمن تحالفا ولكل واحد منهما الفسخ الا ان يرضى بما قال صاحبه. طيب باب السلم عن ابن عباس

رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يسرفون في الثمار - [01:52:18](#)

السنة والسنتين فقال من اسلف في تمر فليسرف في كيد معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم. السلم هو بيع للصفة السلام هو بيع على الصفة. فلا بد ان تكون الصفة معلومة. في كيل معلوم او وزن معلوم الى اجل معلوم - [01:52:41](#)

لابد ان يكون اجل التسليم معلوم والكي المعلوم والوزن معلوم حتى لا يحصل خلاف حتى لا يحصل خلاف بين البائع والمشتري نعم ويصح السلام في كل ما يضبط في كل ما يضبط بالصفات اذا ضبطه بها. وذكر قدره بما يقدر - [01:53:02](#)

به من كيد او وزن او زرع او عد. وجعل له اجلا معلوما. طيب اذا هذا الظابط الذي ذكره المصنف رحمه الله تعالى انه يصح السلم في كل ما يضبط بالصفة. وش معنى يضبط بالصفة - [01:53:25](#)

يعني يمكن ضبطه بالصفة مثل ايش مثل السيارات الجوالات يمكن ضبطها بالصفة واضح؟ اما لو قلت يا اخي السيارات الجديدة والجوالات الجديدة. اما الجوالات مثلا خلنا نقول السيارات المستعملة صعب ضبطها بالصيغة - [01:53:43](#)

صعب اني اقول واحد يا اخي ابغى سيارة موديلها سبعة وتسعين مواصفاتها كذا ضبطها بالصفة في اشكال لكن الاشياء الجديدة غالبا تضبط بالصيغة. او اقول اعطني انا بعطيك الان مليون ريال على انك تعطيني ماسة - [01:54:03](#)

الماس طبيعي كذا. الشيء الطبيعي من الماس ما ما يضبط بالصفة. كل الماسة لها طريق وكل جوهر لها شكلها وهيئتها او اني اقول مثلا اشياء ما تنضبط بالصفة اما الاشياء التي تضبط بالصفة - [01:54:22](#)

كتاب كذا طبعة كذا جوال كذا جديد سيارة كذا مضبوطة بالسبب فهذي لا بأس اذا السلم بيع الموصوف يصح اذا ضبط بالصفة وكان في كيل معلوم واجل معلوم الى وقت او الى اجل معلوم. كي المعلومة ووزن معلوم فهذا صحيح. نعم - [01:54:41](#)

واعطاه الثمن قبل تفرقهما. لان السلم وش معنى السلم السلم معناه سلف السلم معناه سلف. فهو لا يسمى سلما او سلفا الا اذا دفع الثمن في مجلس الا اذا دفع الثمن هو الاسلام - [01:55:04](#)

اذا لم يدفع الثمن في مجلس العقد فمعنى ذلك انه ليس بعقد سلف ليس بعقد سلف. انت تقول فلان سلفني. سلفني اني اعطي الان نعم اي احسنت هل يجوز هذه مسألة اخرى اللي هي غير باب السلف هل يجوز تأجيل البدلين؟ هذي من باب البياعات ربما المصنف يذكرها في اخر - [01:55:22](#)

والسلام اللي يبيع الدين بالدين نعم. ويجوز السلم في شيء يقبضه اجزاء متفرقة في اوقات معلومة. يعني مثلا يعطي مثلا الخباز مثلا ثلاثين ريال يقول كل يوم من الشهر هذا تعطيني خبز بريال - [01:55:44](#)

وان اسلم هل الخبز يصح السلام فيه يصح يصح بس بشرط انه يكون مضبوط يعني يتفقون لان الاخباز انواع في صامولي وفي مدور وفي مستطيل وفيه توست هذا وفيه فيقول لا خلاص انا ابغى خبز مثلا البر كذا كذا حرصه - [01:56:05](#)

تعطيني اربع حبات بريال كل يوم واضح؟ نعم وان اسلم ثمنا واحدا في شيئين لم يجز ان لم لم يجز حتى يبين ثمن كل جنس منهما ومن اسلف في شيء لم يصرفه الى غيره. يعني هذا رأي المصلي يقول اذا اسلم في شيء ما يصرفه في شيء اخر. يعني مثلا انا اسلمت مثلا في اه - [01:56:28](#)

آآ اربان معينة مثلا او اسلمت في معلبات معينة ثم بعد ذلك بدا لي ان اغيرها فالمصنف رحمه الله تعالى يمنع من هذا والصحيح والله تعالى انه يجوز اذا لم يجري بين العوظين ربا - [01:56:53](#)

انه يجوز اذا لم يجري بين العوظين ربا. نعم ولم يجز له بيعه قبل قبضه ولا الحوالة به. وتجاوز الاقالة فيه وفي بعضه لانها فسخ. طيب. مسألة بيع الدين بالدين هل يجوز تأجيل البدلين؟ بمعنى بيع الدين بالدين؟ هذي مسألة منعها بعض اهل العلم - [01:57:06](#)

وبعض اهل العلم اجازة نحن نقول هذه لها صور من صورها ما هو محرم قطعاً. من صورها ما هو محرم قطعاً بل هو من ربا الجاهلية مثلا يكون عليك دين مئة فاقول ترى الدين الذي عليك انت مئة انا ابيعك اياه بدين ابعد منه مئة وعشرين فنقول هذه الصورة هي صورة ربا الجارية - [01:57:28](#)

المحرم في القرآن الكريم وفي سنة النبي صلى الله عليه وسلم. ومن صور بيع الدين بالدين ما هو جائز مثل انا اقول انا بسلمك مئة

بكرة وانت سلمني الجوال اللي اتفقنا عليه بكرة - [01:57:49](#)

واضح او اقول انا مثلا اتفقت مع مورد من الموردين مثلا وهذي تحصل احيانا المطاعم بعض المرات يتفقون مع مورد للطماطم مثلا يقول توردي لي للمطعم كل يوم مثلا عشر كراتين طماطم - [01:58:04](#)

وانا ادفع لك كل يوم قيمتها مثلا العشر كراتين ضوابط وتعالج فيها مثلا خمس مئة ريال مثلا فيتفق يقول لي في الشهر هذا كل يوم عشر كراتين وانا اسلم لك كل يوم خمس مئة ريال - [01:58:24](#)

فهذا يكون من هنا مؤجل ومن هنا مؤجل. الصحيح والله تعلم جوازها. الصحيح والله تعلم جوازها اذا احتاجوا الى ذلك. اذا احتاجوا الى ذلك. لا ان تكون من باب المقاومة - [01:58:40](#)

او المراهنات فهذا ممنوع. نعم باب القرض وغيره عن ابي رافع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم استلف من رجل بكرة فقدمت عليه ابل الصدقة فامر ابا رافع ان يقضي ان يقضي الرجل بكرة. فرجع اليه ابو رافع فقال لم اجد فيها - [01:58:50](#)
الا خيارا رباعيا. فقال اعطوه. فقال اعطوه اياه فان خير الناس احسنهم قضاء. ومن اقترض شيئا فعليه رد مثله ان كان مثليا ويجوز ان يرد خيرا منه للخبر. وان يقتضى تفارق ويرد جملة اذا لم يكن - [01:59:14](#)

وان اجله لم يتأجل. طيب القرض معروف والقرض مندوب اليه. والقرض مندوب اليه. اذا فعله الانسان لوجه الله سبحانه وتعالى كان مأجورا عند الله سبحانه وتعالى واذا فعله لاجل الدنيا فله ثواب في الدنيا - [01:59:34](#)

ولكن متى يؤجر الانسان عليه عند الله سبحانه وتعالى؟ اذا فعله لوجه الله سبحانه وتعالى. اما اذا فعله مثلا لاجل المدح. فهذا يمدح في الدنيا اما مثال اقراض لوجه الله سبحانه وتعالى لا يقرض الانسان الفقير. لاجل - [01:59:56](#)

ان يقضي الانسان هذا الفقير حاجته لكن لو اقضى الانسان غني جائز ما في مشكلة. لكن اقراض الغني لاجل مثلا ان يكون له عنده حظوظ او شيء من هذا فهذا - [02:00:15](#)

هذا يعني مباح ولكن ليس له ثواب ثواب في الآخرة على هذا القرض طيب لو اقترض انسان واشترط عليه الرد بزيادة. نقول هذا لا يجوز قد ذكرنا قبل في باب الربا ان اقراض النقود بزيادة هذا يعد من الربا المحرم شرعا - [02:00:27](#)

طيب لو اقترض انسان ولم يشترط عليه زيادة ولكن ذلك الانسان قال آآ يعني جزاء لك ولاحسانك فانا ارد لك بزيادة. فالظاهر والله تعالى اعلم ان هذا يجوز بشرط ان يكون - [02:00:53](#)

ان تكون الزيادة في يوم الوفاء. بشرط ان تكون الزيادة في يوم الوفاء. ولا تكون قبل ذلك ولا تكون قبل ذلك اذا زاده في يوم الوفاة عند الاقتضاء وقال تفضل هذي المئة ريال التي اقرضتني وهذي هدية بسيطة لاجل انك اقرضتني فنقول لا بأس ولكن بشرط -

[02:01:11](#)

ما يكون ايش؟ هذا بشرط او عن عرف او عن تلميح او عن طلب لا لا يجوز للمقرض ان يطلبه. ولو انه يتركها بعد حتى اذا جاءته ويجعل اجره عند الله سبحانه وتعالى فلا شك ان هذا اطيب - [02:01:31](#)

واكمل نعم يقول المصنف رحمة الله تعالى اذا اجل القرض لم يتأجل. هذا رأي المصنف رحمه الله تعالى. والصحيح ان القرض كغيره من الديون. اذا اجله صاحبه يتأجل وش معنى اذا اجله صاحبه يتأجل؟ يعني لو قلت انا اقرضتك الى سنة خلاص ما يحق لي اني

اطلبك قبل السنة - [02:01:50](#)

على طريقة المصنف رحمة الله تعالى يقول اذا اقرضه الى سنة فانه يحق له ان يطلبه قبل السنة. باعتبار ان القرض لا يتأجل ولو اجله والصحيح والله تعالى انه ما دام اجله واحسن اليه ووعد بمعروف فلا ينبغي له ان يخلف وعده - [02:02:14](#)

ولا يجوز شرط شيء ينتفع به المقرض ابا اقرضك مئة ريال او الف ريال او عشرة الاف ريال وما بطلبك زيادة تردها لي عشرة الاف ريال ولكن اعطني سيارتك خلني استخدمها في هذي اليومين او خلني استخدم البيت الفلاني او خلني اروح - [02:02:32](#)

مزرعتك اتمشى فيها يومين ثلاثة نقول هذه الفائدة هي الفائدة هذه بس بدل لا يعطيك دراهم اعطاك خدمة واعطاك منفعة واعطاك مزرعة واعطاك سيارة نفسه نعم الا ان يشترط رهنا او كفيل. اي نعم. اذا اشترط رهنا او كفيل هذي لا تعتبر ايش -

لا تعتبر منفعة محرمة في القرض وانما هذي منفعة ايش؟ توثيقية هذي خدمة ايش؟ توثيقية عطيتك عشر الاف قلت وثقتها لي برهن او كفيل فهذه لا تعتبر منفعة فلذلك المصنف رحمه الله تعالى استثنائها وان كان هو حقيقة ما يعني ما واطح ما يحتاج استثنائها
 اشتراط الرهن والكفيل جائز - [02:03:15](#)

لكن يعني من احتياط المصنف رحمه الله تعالى نعم ليش؟ لا لا يستخدم الرهن. مثلا لو قال ارهن بيتك من اعطاه قرظ مليون قال ارهن بيتك. رهنه البيت. هل يجوز له ان يستخدم البيت؟ نقول لا يجوز لك استخدام البيت ليش - [02:03:37](#)
 هذي منفعة في القرض انت اقرضت مليون البيت. لكن اذا كان رهنا ان تنتفع من التوثيق لكن هو ساكن في البيت مثلا او عند شخص او عند طرف ثالث او عندك لكن مهوب لاجل الانتفاع به لا تنتفع به. حتى لو صار قال خل - [02:03:58](#)

عندك خلي البيت عندك وتأجره وهذي لايجارات ايش؟ تعتبر وفاء وسدادا للقرض تعتبر وفاء وسدادا للقرض موب تعتبر تحطها في جيبك فوائد على القرظ واطح ولا لا يا اخواني؟ نعم ولا تقبل هدية - [02:04:17](#)
 المقترض اي هدية المختلطة يعني نوع من انواع يعني كأنها نوع من أنواع الفائدة كأنها نوع من أنواع الفائدة طبعاً إذا كانت مشترطة فهي قطعاً فائدة فهي قطعاً فائدة وإذا لم تكن مشترطة - [02:04:35](#)

اهداه هدية فنقول لا تقبلها ما دمت في مدة القرظ ما دمت في مدة القرض. الحقيقة قد يكون فيها شائبة قد يكون فيها شائبة الربا. نعم ولا تقبل هدية المقترض الا ان يكون بينهما عادة بها قبل القرض. اي نعم - [02:04:50](#)

اذا صار بينهم عادة قبل قرض مثلا يكون ابن عمه او ابن خاله او قريب له هو اصلاً معتاد ان يعطيه مثل هذا الامر فهو لاجل القرظ فلا بأس باب احكام الدين من لزمه دين مؤجل لم يطالب به قبل اجله. ولم يحجر عليه من - [02:05:11](#)

ولم يحجر عليه من اجله ولم يحل بفلسه ولا بموته. اذا وثقه الورثة برهن او كفيل. وان اراد رحمه الله تعالى ساق في هذا الباب عددا من احكام الدين الدين هو ما يثبت في الذمة في ذمة الانسان - [02:05:32](#)

الدين ما يثبت في ذمة الانسان والاصل في الدين انه اصلاً مباح. الا انه يكره للانسان ان يشغل ذمته وهو لا يقدر على الوفاء يكره الانسان ان يشغل ذمته بشيء - [02:05:50](#)

بحيث انه لا يقدر على الوفاء واذا كان يعلم من نفسه عدم القدرة على الوفاء فان الدين عليه حرام. من اخذ اموال الناس يريد اداءها الله عنه ومن اخذ اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله - [02:06:07](#)

فلا يجوز للانسان ان يستدين وهو يعلم انه ليس عنده قدرة على الوفاء. طيب واذا كان شاك او يقول ان شاء الله واني بحاول وكذا نقول مكروه اذا صار انسان قادر على الوفاء فهذا مباح له. اذا صار انسان قادر على الوفاء فهذا مباح له - [02:06:22](#)

ها ايش الدين ما الفرق بين الدين والقرض؟ الدين هو ما يثبت في ذمة الانسان سواء كان بقرض او بيع او غيرها او ايجارة الدين او وسلام يعني الدين ناتج الدين فهو باسم العقد دين - [02:06:42](#)

هو نتيجة القرض يثبت بها ايش؟ عليك دين نتيجة البيع المؤجل يثبت عليك دين نتيجة السلم يثبت عليك دين. يعني الدين هذا وصف لما ثبت في ذمتك بسبب القرظ او البيع - [02:07:03](#)

او الاجارة او السلم او غيرها. ها او كفارة او غيرها او دية او قصار هذي دية آآ قتل خطأ او غيرها هذي تثبت عليك دين نعم. يقول من لزمه دين مؤجل لم يطالب به قبل اجله. لو بعت عليك سيارة وقلت سددي بعد سنة عشرة الاف ريال. هل - [02:07:23](#)

يحق لي ان اطالبك قبل السنة؟ قال لا طيب لو اقرضتك عشر الاف ريال هل الى سنة؟ هل يحق لي ان اطالبك قبل السنة؟ المصنف يقول نعم. احنا نقول انها مثل الفعل - [02:07:48](#)

اذا قلت لك هذا قرض الى سنة ووعدتك اني اجل سنة فالمفترض انه ايش؟ ان الانسان يلتزم بوعده ولا يخلفه. نعم ولم يحجر عليه من اجله. يعني لا يحجر لو انسان - [02:08:00](#)

الان ما عنده وفاء للدين الذي سيحل عليه بعد سنة هل يحجر عليه لا يحجر عليه لو انا نقول بالحجر كان ذحين الناس كلهم محجور

عليهم ليش؟ لان تلقى الواحد هذا مثلا مقسط من عند البنك - 02:08:19

مثلا ثلاث مئة الف ولا اربع مئة الف ولا مليون يسدها شهريا. والان طيب كم تجيبه؟ في جيبه مليون الان؟ ما في جيبه مليون فلو قلت تعال يا اخي انا بحجر عليك قبل الاجل لانه ما عندك سداد. يقول لا يا اخي ماشين بالراتب. السدد بالراتب لا تحجر - 02:08:37
فاذا متى يحجر على المدين اذا حل وايش؟ ولم يوفي وكان في ماله وفاء وابي ان يوفي يقول تعال اذا كان عنده مال اكثر نقول تعال. انت يا اما انك تعاقب ولا تحبس ولا كذا ولا تجبر على البيع حتى توفي - 02:08:55

طب عنده مال اقل من مقدار الدين نقول تعال نحجر عليك. ليش؟ عشان هذي الاموال والاملاك التي عندك نبغى نبيعها لوفاء لوفاء الديانة الذين يطلبونك الدائنين الذين يطلبونك فان كان عنده اكثر نقول احنا ما يحتاج نحجر عليك - 02:09:21
بس نريد ان نعاقبك لتوفي وش معنى الحجر؟ معناه ايقاف تصرفاته في امواله. انسان مثلا الدائنين اللي عنده طلبوه مثلا هذا طلبه الف الف ثلاثة الاف ثلاثة انفار. وهو املاكه ستة الاف - 02:09:41

ما يحتاج نحجر عليه في امواله بس يحتاج انه ايش؟ نلزمه بالوفاء. طيب اذا كان هذا واللي يطلبونه ثلاث الاف الثلاث انفار هذولي. واملاكه تعادل عنده مثلا آآ املاك تعادل الفين. نقول تعال حنا بنحجر عليك في الالفين هذي ما تتصرف. حتى - 02:09:59
حقوق الدائنين هذي نبيعها عليك ثم نوفيهم. طيب اذا ما عنده شيء ما عندوش نظرة الى ميسرة اي نظرة الى ما يسره لا ينظر الى ميسرة خلاص اذا هذي اقسام المدينين يمكن المصنف سيذكره بعد قليل نعم - 02:10:23

وان اراد سفرا يحل الدين قبل مدته او الغزوة تطوع فلغريمه منعه الا ان يوثقه بذلك. نعم يعني يتأكد انه يعني ليس هذا السفر ليس هذا السفر لاجل لاجل فرار من الدين لاجل فرار من الدين نعم - 02:10:37
وان كان حالا على معسر كان الدين حالا على معسر وجب وجب انظاره. شو الدليل فنظرة الى ميسرة احسنت نعم وان ادعى الاعسار حلفت حلف وخلي سبيله. الا ان يعرف له مال قبل ذلك فلا يقبل قوله الا ببينة - 02:11:01

وان كان موسرا لدعوى الاعصار. الان دعوة الاعصار تثبت عند المحاكم لها اجراءات. يعني خاصة فالمصنف رحمة الله تعالى هنا يقول دعوة الاعصار كيف تثبت؟ اذا كنا نعرف له مال؟ يعني بمعنى انه ثبت هذا الدين عليه عن مثلا من قار او بيع او شيء من هذا يعني له مال - 02:11:25

هذا ما نقبل قوله مباشرة لازم يأتي ببينة. لكن اذا لم يكن له مال من قبل ذلك وسوى حادث وثبت عليه مثلا ثلاث ديات وما عنده فلوس من قبل فهذا يحلف ويخلف اذا طريقة اثبات الاعصار مختلفة. بحسب ثبوت الدين وبحسب معرفتنا بالمال السابق عنده. وهذي قضية يعني مسألة قضائية - 02:11:44

مسألة قضائية يمكن كان الاليق بها ما يتعلق بالقضاء وغيره. نعم. وان كان موسرا به لزمه وفاؤه فان ابي حبس حتى يوفيه لبس حتى يوفيه. فان كان ما له لا عنده مال عنده مال. فنحتاج ان نؤدبه حتى - 02:12:07

حتى يوفي. نعم. فان كان ما له لا يفي بدينه كله اذا كان لا يفي ماله. عليه مثلا ثلاث الاف والمال الذي عنده الفين بس الاولى اذا كان عنده ست الاف نقول هذا نعدبه ونحبسه وربما يضرب ولا يعاقب حتى انه يوفي - 02:12:28

طيب اذا كان عنده الفين فان كان ماله فان كان ماله لا يفي بدينه كله فسأل غرماء الحاكم الحجر عليه لزمه فاذا حجر عليه لم الان اذا حجروا عليه لانه ماله لا يوفي خلاص ماله هذا كأ الحاكم او القاضي يقول له قف - 02:12:46
عن التصرف في مالك قال يا اخي هذا مالي يقول نعم هو مالك لكن تعلق بحق الغرماء خلاص يعني من الان اعتبره كانه ليس لك هو مالك لكن كانه ليس لك ترى بنبدأ نصف - 02:13:06

نعم. فاذا حجر عليه لم يجز تصرفه في ماله ولم يقبل اقراره عليه. ويتولى الحاكم قضاء دينه ويبدأ بمن له ارش جناية من رقيقه فيدفع في دفع الى المجني عليه اقل في دفع الى المجني عليه اقل الامرين - 02:13:24
من ارشها او قيمة الجاني ثم بمن؟ جناية الرقيق يمكن تتجاوزها نعم ثم بمن له رهن فيدفع اليه قال له فيدفع اليه اقل الامرين من دينه او ثمن رهنه وله اسوة الغرماء في بقية دينه. واضح هذي؟ يعني يقول - 02:13:44

الان عندنا الفين وخمس مئة وش هذي الالفين وخمس مئة؟ نفترض انها اه مثلا جهاز هذا ميكروفون وكاميرا هذي املاكه تسوى كم؟
الفين وخمس مئة فقال الان هو مدين بكم؟ بثلاثة الف - [02:14:04](#)

فصاحب الف الف الاولى قال انا لما سلفته الف فرهنت الكاميرا قلت الكاميرا زي رهن لي فاذا جاء الحاكم يبيع باع الكاميرا عنده كاميرا
وعنده ايش عنده مكرفون باع الكاميرا بالف - [02:14:27](#)

ومنتين مثلا والميكروفون بألف ومئتين فرض ادفع الكاميرا بالف ومئتين هل يقسمها بينهم بالتساوي ما يقسمها بين المتساوي اول
شي يعطيه ايش صاحب الرهن لانه هو رهنها يعني حقه مقدم على الاخرين فيها. فيقول انت كم دينك؟ قال ديني الف قال هيا خذ
هذي الف - [02:14:48](#)

فهذا اخذ حقه كامل الان ليش يعني وثقوا برهن واضح ولا لا؟ طيب لو الحاكم القاضي هذا لما باع الكاميرا هذي قال والله كم بعناها
بسبع مئة في السبع مئة - [02:15:06](#)

يعطيها صاحب الرهن كامل والثلاث مئة الباقية؟ يقول الثلاث مئة الباقية انتم اللي مثل الباقيين ينقص عليك مثل ما ينقص عليهم
لانه الثلاث مئة الباقية بدون رهن فالشاهد ان صاحب الرهن يقدم بمقدار رهنه. فالان بعنا الكاميرا هذي بالف ومئتين - [02:15:22](#)

فصاحب الرهن نعطيها الف. سلم صاحب الرهن سلم صاحب الرهن اخذ حقه كامل بقي الان كم عندنا؟ باقي عندنا مئتين وباقي عندنا
الميكروفون اللي يسوى كم الف الف واخلونا نقول الف وثلاث مئة او الف ومئتين هذي كم صار الان قيمة الباقي - [02:15:41](#)

الف واربع مئة في الف واربع مئة يقتسمونها الاثنين ما هو بدين هذا الف وهذا دين والف نقول اذا انت تاخذ سبع مئة وهذا ياخذ
سبع مئة فصاحب الرهن طلع سلم - [02:16:03](#)

طيب اكمل ثم من له رهن ثم بمن له رهن فيدفع اليه اقل الامرين من دينه ثم او ثمن رهنه وله اسوة الغرماء في بقية ثم من وجد
متاعه الذي باعه بعينه لم يتلف بعضه ولم يزد زيادة متصلة ولم يأخذ من ثمنه شيئا فله - [02:16:19](#)

واخذه لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من ادرك متاعه بعينه عند انسان قد افلس فهو احق به من غيره ويقسم الباقي بين
الغرماء على قدر ديونهم. طيب جو الاثنين هذولي اختلفوا - [02:16:44](#)

فواحد منهم قال انا اطلب الف واثنين قال انا اطلب الف فالقاضي سأل قال انت ليش تطلبه الف؟ قال انا سلفته الف ريال قبل شهر
طيب قال للثاني ليش انت تطلبه الف - [02:17:02](#)

قال انا بعت عليه الكاميرا هذي هذي الكاميرا اللي الان انت تبغى اللي حجرت عليها وتبغى تبيعها ترى هذي اصلا كاميرتي انا اللي
بايعها علي وانا اطلب الف ولا اخذت من ثمنها ولا ريال - [02:17:17](#)

فيقول القاضي ما دام انك ما اخذت من ثمنه ولا ريال وما دام ان هذي كاميرتك اللي بعتها فهذي الكاميرا نردها عليك بس ما دام ان
الكاميرا الان تسوى الف ومئتين رد لنا مئتين - [02:17:34](#)

فسلم صاحب الكاميرا ولا ما سلم؟ سلم بس من حقهم بعد الرهن لان الرهن اقوى من كونه بانعا الرهن اول شي ياخذ الرهن بعدين من
وجد متاعه بعينه عند رجل قد افلس فهو اولى به - [02:17:46](#)

كأن المعنى ما لم يكن مرهون. لان الرهن اقوى شيء خلاص؟ فنقول لصاحب الكاميرا تعال. انت كم دينك؟ قال والله الف يقول خلاص
انت بالخيار يا اما انك تاخذ الكاميرا زي وترد لنا مئتين يا اما انا نبيعها في السوق ونعطيك الف - [02:18:04](#)

قال لا خلاص اعطوني الكاميرا بس ردها لي وانا بعطيكم مئتين فالان الثالث اللي سلفه الف وش بقي له باقي له مئتين صافية من
الكاميرا ومئتين صافية من المكرفون. احنا نقول من اول كاميرا هي الميكروفون - [02:18:20](#)

باقي له صافي مئتين من الميكروفون وصافي ياخذ اربع مئة والست مئة الباقية نقول خلاص هذا يطلبها لين يوصي الرجل هذا اذا
ايسر بعدين اطلبها باقي حقا لكن خلاص الان كذا قسمة الحجر التفليسة هذي يسمونها اجراءات التفليسة اجراءات لها انظمة في
المحاكم اللي هي انظمة - [02:18:35](#)

افلاس وانظمة الاعصار نعم وينفق وينفق وينفق على المفلس وعلى من تلزمه مؤنته من ما له الى ان يقسم. الى ان يقسم المال يعني

بين الدائنين نعم. الى ان يقسم وان وجب له حق بشاهد فابى ان يحلف لم يكن لغرمائه ان يحلفوا - [02:18:56](#)

نعم باب الحوالة والضمان ومن احيل بدينه على من عليه مثله فرضي فقد بريء فقد برئ ومن احيل على مليء لزمه ان يحتال. طيب وش الحوالة؟ لو جاء انسان سلفني دراهم قبل شهر وطلبني اياها قال يا منصور سدد الالف ريال اللي عليك - [02:19:22](#)

فقلت حقيقة الان انا ما في جي بشيء ولكن لي على احمد الف ريال وخذها من احمد احلتك عليه فهذا معنى الحوالة واضح يجيني يطلب مني الف ريال فاقول انا لي الف ريال عند احمد اطلبها منه خذها على طول روح خذها منه احلتك - [02:19:54](#)

احلتك عليه هذا اسمها ايش؟ حوالة طيب من هو المحي؟ والمحال عليه والمحال به والمحال ها خلنا نشوف كذا باقيين نايمين مرة صحصحوا شوي بس كذا الان ابغى اكثر فين المشاركات؟ من المحيل والمحال عليه والمحال به والمحال؟ هذا ترى ما يبغى لها واحد فقيه يبغى لها واحد لغة عربية بس ها - [02:20:18](#)

آ المحال عليه احمد. طيب صعب على ها؟ المحيل انا منصور. هذا المحيط وفي حال اه اللي جاي يطلبني مثلا اخوه الكريم لا يطلبني الف هذا المحال والمحال به الالف الالف ريال هذي اسمها محال يعني كانه جاي يطلبني الف قلت احلتك بهذي الالف على على احمد احسنت اذا هو - [02:20:57](#)

محال وانا محيل وهناك محال عليه والالف هذه محال به. طيب ومن احيل بدينه على من عليه مثله هذي ببغالها تفكيك للضمان من يفكك لنا ضمانتها من احيل بدينه ها - [02:21:30](#)

ها لا تشرح لي انا فاهمها بس الظمائر ها على المحيل ولا المحال ولا المحال عليه ها؟ المحال. طيب على اي وعلى من المحال عليه مثله لا مثل هذا الدين المحال به احسنت. فرضي فقد بريء المحيل. يعني انا خلاص اذا احلتك على احمد برئت انا - [02:22:02](#) واضح؟ ببجيك الان. ومن احيل على مليء لزمه ان يحتال. لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوت به احدكم على مليء فليتبّع. نعم بقوله اذا احلتك عليه اقبل الحوالة. نعم - [02:22:46](#)

لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتبع احدكم على ملي فليتبّع. وان ضمنه عنه ضامن لم يبرأ الدين عليهما. طيب لو قال احمد لو قال احمد آ عظيم قال - [02:23:01](#)

ما ما راح من اللي طلبني الدين اسمك ها؟ سعد جا سعد وطلبني الدين ما قلت له انا احيلك على احمد اذا قلت انا احيلك على احمد من اللي صار المطلوب الان - [02:23:18](#)

احمد وانا برئت خلاص. كأني وفيت هو قال قبلت وخلاص وراح طيب الان انت بتقول لو ما سدد ها يجي سؤالك طيب فالان انا برئت الان بالحوال على احمد. صار الدين الاحمد وانا بريء - [02:23:32](#)

طيب لو قال احمد ما قلت لك روح لاحمد. احمد قال انا كفيل بالدين اللي على منصور. هل ابرأ انا احمد قال انا كفيل وضامن بالدين اللي على منصور هل ابرأ؟ ها؟ ما ابراء وش اللي صار في الكفالة او الظمان؟ كلانا مدين - [02:23:58](#)

طيب وش اللي صار في الحوالة؟ انتقال للدين يروح على احمد بس انه يخرج من ذمتي انا يروح خلاص يروح الى احمد عاد اذا ما وفي يرجع لي الدين يروح هنا ويرجع في الحوالة. لكن في الكفالة لا اللاتنين دبلنا - [02:24:21](#)

صار هذا بدل لا يطلب واحد صار يطلب اثنين. مو معناه انه كان يطلبني الف صار يطلب الفين. لا. بس الالف صارت موثقة بنفريين بدلة هي موثقة بنفر واحد. واضح ولا لا؟ يلا. وان ظمنه عنه ظامن لم يبرأ. ما ابرأ انا بالظمان. لو هو ظمني ما ابرأ - [02:24:41](#)

ويصير الدين عليهما جميعا. يعني كأنه توثيق اكبر ولصاحب الضمان ولا لصاحب الحوالة؟ قال ولصاحبه مطالبة من شاء منهما صاحب الدين المضمون ولا المحال؟ ولا المضمون يعني في الضمان الحوالة. ها؟ من هو اللي يحق له مطالبة من شاء منهما؟ صاحب الدين في

- [02:25:01](#)

ولا في الحوالة؟ في الظمان يا شباب في الظمان. لانه في الحوالة خلاص ما عاد يطالبني ما قال قبل شوي في الحوالة بريء المحيل لكن في الظمان ما ابرأ كلنا مدين - [02:25:38](#)

واضح ولا لا؟ يلا فان استوفى. فان استوفى من المظمون عنه او ابرأه برأ ظامنه. وان ابرأ الضامن طيب يصنفون رحمه الله تعالى

انتقل الى انتقل الى احكام الضمان انتقل من - [02:25:52](#)

احكام الحوالة الى احكام الضمان. اخونا الكريم يسأل يقول اذا لم يوفي احمد عظيم. هل لهذا الشخص اللي انا احلته هل له ان يرجع علي؟ نقول تعال اذا احلته انا قلت له روح الى احمد عظيم احلتك عليه - [02:26:09](#)

فراجل احمد عظيم وجا قال والله ما سددي له ان يرجع علي لكن اذا قلت له شوف يا اخي انا حقيقة لي دين عند احمد عظيم وما عاد ابغى اطلبه - [02:26:30](#)

وهو قد يتأخر عليك ويعرف هو احمد قال شف ذمة احمد انا قبلتها انا اعرف ذمة احمد وانا قبلتها وابراًك هل له حق يرجع لي؟ نقول لا واضح ولا لا؟ عرفت سؤالك؟ فاذا هو قبل الذمة وهو يعرفها. خلاص ما له حق انه يرجع لي - [02:26:42](#)

لكن اذا قال شوف يا اخي انا بروح اطلب احمد ولا سكت قلت احلتك على احمد وراح الى احمد اذا قال اطلب احمد وارجع عليك اذا ما اذا ما سددي. له الحق - [02:27:10](#)

لكن اذا قبلها وقال انا قبلت الذمة ولن ارجع عليك. فهذا معناه انه ليس له حق الرجوع عليه. واضح اخي الكريم اذا لم يقبل له حق ان يرجع لي لان له حق ان يرجع لي طيب خلني ارجع الضمان نعم فان استوفى من المظنون عنه او ابرأه برئ - [02:27:25](#)

ومنه وان ابرأ الضامن لم يبرأ الاصيل. طيب وش معنى هذا؟ اذا استوفى من اول شيء من هو الضامن والمضمون عنه والمظنون له والمظنون به - [02:27:48](#)

ها الضامن والمظنون عنه والمظنون له والمظنون به لا ما يكفي لازم مشاركة اكبر يلا خلنا نشوف هذي مشاركة جديدة عندنا ها هذا الان سعد يطلبني دين وكفلني احمد يطلبني الف ريال وكفلني احمد - [02:28:15](#)

يلا من هو الضامن والمظنون عنه؟ والمظنون له والمظنون به الضامن احمد منصور. طيب الدين والمظنون له احسنت اللي هو سعد تفضل تعال يلا تستاهل اذا في المثال السابق جزاك الله خير وفقك الله اسمك ايه؟ عبد الله خالد عبد الله خالد - [02:28:45](#)

اذا في المثال هذا لو سعد يطلبني دين وكفني احمد والدين الف نقول سعد هذا مظنون له وانا مظنون عنه واحمد ضامن والمبلغ هذا مضمون او اللي هو مضمون به خلاص؟ طيب - [02:29:22](#)

قل فان استوفى من المضمون عنه. هذي ترى لازم تحفظونها هذي اللي هي ضامن ومضمون عنه ومضمون به عشان تفهمون وانتم تقررون اذا ما اذا ما تدربتوا عليها تتعبون في القراءة المحيل والمحال به والمحال عليه والدائن والمدين - [02:29:42](#)

وبالبيع والمشتري هذه الفاظ المعاملات. طبعاً هذي فالعبادات سهلة الاحكام ليش نطبقها دائماً الصلاة والطهارة والزكاة والصيام في المعاملات هذي لاننا ما نطبقها لان هذي الفاظ يمكن غريبة علينا شوي فتستصعبون القراءة شوي. لكن مع التعود في القراءة تتقنونها

ان شاء الله تعالى - [02:29:59](#)

فان استوفى من المظنون عنه او ابرأه برئ ظامنه يعني ايش؟ يعني اذا استوفى سعد مني انا مهو باننا المظنون عنه يبرأ احمد ولا لا؟ يبرأ احمد توماتيك لانه هو كان كفيل بماذا؟ بالدين الذي عليه. فما دام انا سدديت ووفيت يبرأه اوتوماتيك - [02:30:22](#)

واضح؟ لان دين الضمان ايش؟ فرع عن الدين الاصيل الذي ثبت عليه الضامن فرع عن الدين الاصل طيب اذا جاء سعد وقال يا احمد انا والله ثقلت عليك بالظمان هذا - [02:30:46](#)

ما عاد ابغى ضمانك خلاص انت بريء من الظمان هل ابرأ انا؟ ما ابرأ. هو بس اعفاه من الضمان. فكأنه كان متوثق لدينه اكثر ثم بعد ذلك قال ايش؟ يكفيني ذمة منصور ما عاد ابغى - [02:31:04](#)

توثقة اضافية فاذا ابرأ الضامن هل يبرأ المضمون عنه اللي هو انا؟ ما يبرأ المضمون عنه. فان ابرأ الضامن لم يبرأ الاصيل اللي هو المدين الاصيل اكمل. وان استوفى من الضامن رجع عليه. يعني ايش - [02:31:25](#)

يعني اذا استوفى اللي هو الدائن اللي هو سعد. اللي هو المضمون هذا له. اذا استوفى من الضامن استوفى من احمد عظيم. ايوه رجع عليه يعني ايش رجع عليه رجع الضامن علي انا قال ترى يا منصور انا سدديت عنك الف سددي - [02:31:49](#)

يرجع علي يعني مهوب اذا اخذ فلوسه من احمد العظيم كأنها صدقة من احمد ما هي بصدقة واضح ولا لا الفلوس اللي يدفعها الكفيل

ما هي بصدقة ياخذها بعدين من ياخذها من الاصيل نعم - [02:32:13](#)

ها؟ الكفيل هو الضامن نعم. ومن كفل باحضار من عليه دين فلم يحضره لزمهما عليه. فان ماتا برأ كفيله. طيب هذا الان توثيقة اخرى

اللي هي توثيقة الكفالة الحضورية توثيقة الكفالة الحضورية. كيف توثيقة الكفالة الحضورية - [02:32:28](#)

مثلا انسان عليه دين كيف؟ مثلا ثبت عليه حادث حادث سيارة وهو المخطئ وسجلوا المرور سجنه المرور كم اصلاح السيارة؟ مثلا

خمسة الاف فجيت عند المرور وقلت فلان هذا عليه - [02:32:54](#)

الاصلاح خمس سيارة وهو مسجون طلعه واعطوه مهلة يعني اسبوع اسبوعين ويجيب لكم الدراهم وانا اكفله كفالة حضورية. كفالة حضورية قالوا المرور خلاص ما دام تكفل انت هذي افراج افرجوا عنه جا بعد اسبوع اتصلوا عليه ما جاهم هذا اللي عليه الخمس

الاف - [02:33:21](#)

اذا ما جاهم وش يقولون؟ يقولون يا منصور انت كفلتك كفالة حضورية. يا اما تحضره يا اما تتحمل خمس الاف فاذا عجزت اني

احضره فانا ادفعهم سلف واذا حضرته فانا سلمت - [02:33:48](#)

واضح؟ هذي اسمها كفالة ايش؟ حضورية. طيب واذا كفلتك كفالة غرم. غرم واداء هذي الظمان اللي شرحناها قبل شوي الضمان هو

كفالة غرم وهذا مدين. لكن اذا قلت كفالة حضور بس - [02:34:10](#)

انا احضره كفالة حضورية فهذه ايش اذا ما حضرت بدنه فانا اسد انا اقول لك انا احضره اذا حضرته سلبت. اذا ما حضرت بدنه اغرم.

لاني ما حضرت. واضح؟ يعني لم او في لانه هو ما - [02:34:30](#)

عنها الا بسبب اني تكفلت باحضاره اذا ما حضرته انا اي نعم يبقى السداد. يقول اذا مات برئ الكفيل. يعني لو مات هذا الشخص

المدين خلاص اقول لهم تبوني احضر لكم - [02:34:50](#)

مات اذا سقط الالتزام اللي علي في ذمتي. قلت انا متكفل باحضاره وخلاص مات الرجل ما يثبت عليه شيء. اذا متى يثبت عليه شيء

اذا اخفقت في تحضيره طيب احنا ترى انتهى وقتنا بس نبغى ناخذ باب الرهن في - [02:35:09](#)

وقت بسيط ولا ناخذ الصلح لا ما يسقط الضمان لا يسقط بالموت. ضمان الغرم والاداء كفالة الغرم والاداء وضمان الغنم والاداء هذا ما

يسقط بالوقت. فخلونا نقف عند هذا القدر وناخذ غدا ان شاء الله - [02:35:29](#)

الرهن باب الصلح آآ صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - [02:35:46](#)